

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ميدان: علوم اقتصادية تجارية وعلوم التسيير  
فرع: العلوم المالية والمحاسبة  
تخصص: محاسبة وجباية معمقة



كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
قسم: علوم المالية والمحاسبة  
رقم: .....

دور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية  
دراسة حالة – مفتشية الضرائب – دائرة حمام الضلعة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في علوم المالية والمحاسبة  
تخصص: محاسبة وجباية معمقة  
من إعداد الطالبان:  
جودي خضرة  
دواودي منال

رئيسا	أستاذ محاضر	د. محمودي ملبيك
مشرفا	أستاذ محاضر	د. نذير ياسين
مناقشا	استاذ محاضر	د. حميدي أحمد سعيد

السنة الجامعية : 2023/2022

## كلمة شكر وتقدير:

جاء في الأثر أنه " من لا يشكر الناس لا يشكر الله " وإيماننا واعتزافنا منا بعظيم الجميل وبفضل الناس وبحسن صنائعهم علينا، فإننا نتوجه بأحر معانئ التقدير والعرفان الى الدكتور: نذير ياسين، على قبول الإشراف على هذه المذكرة والى اللجنة المشرفة على مناقشة المذكرة، كما نتوجه بالشكر والتقدير الى كل من أسهم في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة.

إهداء:

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على هذا الواجب  
ووفقنا الى إنجاز هذا العمل، أهدي هذا العمل الى الذي رحل قبل أن  
يراني في المكان الذي يتمناه إلى من أحمل اسمه بكل فخر إلى أبي  
الغالي "رحمه الله".

إلى اليد الطاهرة التي أزلت من طريقنا أشواك الفشل إلى من  
ساندتني عند ضعفي وإلى من سقتني العج في ضعفي وإلى التي  
ارتاح لها قلبي إلى من رسمت لي المستقبل بخطوط من الثقة والعج  
إلى من أنجنى لها العطاء أمام قدميها وأعطتنا من دمها وروحها وزهرة  
شبابها حبا و تصميما ودافعا لمستقبل أجمل إلى "أمي الغالية".  
إلى من كان دعائهم سر نجاحي وفلاحي إلى كل من كانوا لي نعم  
السند إلى "إخوتي".

دواودي منال

إهداء:

أبي الغالي، أنت رمز القوة والحكمة والصبر بفضلك تعلمت الكثير من القيم  
والمبادئ التي تشكل هويتي اليوم، أتوجه إليك بأعذب الكلمات وأعمق  
المشاعر لأعبر لك عن حبي وامتناني العميق لك ولكل ما قدمته في حياتي،  
أنت الشخص الذي أحتاجه وأعتز به في كل لحظة من حياتي.

أشكرك على العناية والحنان الذين أظهرتهما لي طول حياتي، لقد كنت  
دائماً مصدر الدعم والإلهام بالنسبة لي، كنت الأب المثالي، حفظك الله يا  
نعمتي.

أمي العزيزة لقد كنتي رمزاً للحنان والعطاء طوال حياتي، أشكرك على حبك  
العميق ورعايتك الدائمة، أنت موجودة دائماً لتسمعي وتدعمني وتشجعي حتى  
في أصعب الأوقات، حفظك الله يا جنتي.

اخوتي الذين دعموني ووجهوني حفظكم الله ورعاكم.

الصديقة التي كانت رفيقة الدرب بمثابة الأخت.

اليكم هذا العمل

جودي خضرة

# فهرس المحتويات

## فهرس المحتويات:

الصفحة	العنوان
----	كلمة شكر
----	إهداء
----	فهرس المحتويات
----	قائمة الجداول والأشكال
----	قائمة الملاحق
----	قائمة الرموز والاختصارات
----	المخلص
أ-د	مقدمة
----	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية
6	تمهيد
7	المبحث الأول: الضريبة على أرباح الشركات
7	المطلب الأول: ماهية الضريبة على أرباح الشركات
10	المطلب الثاني: الوعاء الضريبي ومعدلات حساب الضريبة على أرباح الشركات و كيفية تحصيل الضريبة على أرباح الشركات
22	المطلب الثالث: التزامات و عقوبات و إعفاءات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات
27	المبحث الثاني: عموميات الخزينة العمومية
27	المطلب الأول: ماهية الخزينة العمومية
28	المطلب الثاني: وظائف وصلاحيات الخزينة العمومية
30	المطلب الثالث: عمليات و مصادر تمويل الخزينة العمومية
33	خلاصة الفصل الأول
----	الفصل الثاني: دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2014-2021)
35	تمهيد
36	المبحث الأول: الإطار التعريفي لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة
36	المطلب الأول: نشأة وتعريف مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة
36	المطلب الثاني: مهام وأهداف مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة
37	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي العام للمفتشية
39	المبحث الثاني: دراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية

	خلال الفترة (2014-2021)
39	المطلب الأول: التعريف بالشركات محل الدراسة
40	المطلب الثاني: دراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2014-2021)
50	المطلب الثالث: تقييم أثر الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2014-2021)
53	خلاصة الفصل الثاني
55	الخاتمة العامة
57	قائمة المراجع
62	الملاحق

قائمة الجداول

والأشكال

قائمة الجداول:

الصفحة	العنوان	الرقم
40	رقم أعمال الشركات خلال الفترة (2021-2014)	01
41	تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2016-2014)	02
44	تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2019-2017)	03
48	تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2021-2020)	04
50	الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2021-2014)	05

قائمة الأشكال:

الصفحة	العنوان	الشكل
41	تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2016-2014)	01
45	تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2019-2017)	02
48	تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2021-2020)	03
51	الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2021-2014)	04

قائمة الرموز

والإختصارات

قائمة الرموز والاختصارات:

المختصر	الدلالة
ق.ض.م.ر.م	قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
IBS	الضريبة على أرباح الشركات
TVA	الرسم على القيمة المضافة
TAP	الضريبة على النشاط المهني
IRG	الضريبة على الدخل الإجمالي
G50	التصريح الشهري
G12	التصريح بالوجود
IFU	الضريبة الجزائرية الوحيدة

## الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى معرفة مدى مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية من خلال دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

تطرقت هذه الدراسة الى جزء نظري عرض فيه الإطار المفاهيمي للضريبة على أرباح الشركات والخزينة العمومية ومصادر تمويلها، وجزء تطبيقي عبارة عن دراسة ميدانية على مستوى مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة من خلال دراسة القوائم المالية والإحصائيات المقدمة لبعض الشركات، بالاعتماد على المنهجين الوصفي والتحليلي.

و في سياق الإجابة عن الإشكالية الأساسية توصلت هذه الدراسة الى مجموعة من النتائج تشير في مجملها الى أن الضريبة على أرباح الشركات تعتبر مصدر تمويل رئيسي للخزينة العمومية.

**الكلمات المفتاحية:** الضريبة، الحصيلة الجبائية، الخزينة، التمويل.

## ABSTRACT:

This study aims to find out the extent to how tax on corporate profits contributes to the financing of the public treasury through a case study of the tax inspectorate of Hammam Al Dhalaa district.

This study touched on a practical part in how the conceptual framework for tax on corporate profits and the public treasury and its sources of financing was presented, and an applied part was a field study at the level of the tax inspectorate for Hammam Al-Dhalaa district, by studying the financial statements and statistics provided to some companies, depending on the descriptive and analytical approaches.

In the context of answering the main question, this study reached a set of results indicating that the tax on corporate profits is a major source of the public treasury.

## Keywords :

Tax, Tax revenue, Treasury, Financing.

# مقدمة

المقدمة :

تعتبر الضرائب موردا أساسيا في تحريك عجلة التنمية حيث مثلت خلال مراحل طويلة محور الدراسات العلمية والمالية باعتبارها أقدم وأهم مصادر الإيرادات العامة وهذا بجانب أهمية ودور الضريبة في تحقيق السياسة المالية من جهة وما تحته من إشكاليات من جهة أخرى.

من بين هذه الضرائب نجد الضريبة على أرباح الشركات حيث لها مكانة وأهمية كبيرة في تمويل الخزينة العمومية فالضريبة على أرباح الشركات تستجيب للانفعالات المتعلقة بوضع نظام جبائي خاص بالشركات والذي يكون متميزا، وفي ضل تقلبات الاقتصاد الوطني عمدت الدولة الجزائرية الى إجراء تعديلات وإصلاحات وإجراءات دقيقة فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات وذلك من اجل دفع عجلة التقدم الاقتصادي والتنمية المستدامة من جهة وللحد من التهرب الضريبي من جهة أخرى ، الذي أصبح يشكل إحدى المعوقات الأساسية للتنمية الاقتصادية والتحصيل الجبائي في الخزينة العمومية.

ومن خلال ما سبق يمكن تلخيص الإشكالية الأساسية في هذه الدراسة في السؤال الجوهرى التالي:

ما هو دور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة خلال الفترة (2014-2021) ؟

ثانيا: الأسئلة الفرعية:

للإجابة على السؤال الأساسي ارتئينا تقسيمه الى الأسئلة الفرعية التالية:

- 1- ما مفهوم الضريبة على أرباح الشركات؟
- 2- كيف تؤثر الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية؟
- 3- ما مدى مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية؟

ثالثا: فرضيات الدراسة:

بغرض الاجابة على إشكالية الدراسة قمنا باقتراح الفرضيات التالية:

- 1- الضريبة على أرباح الشركات ضريبة سنوية تطبق على الأشخاص المعنويين وجوبا حسب الربح الحقيقي مهما كان رقم الأعمال المحقق.
- 2- تؤثر الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية بالزيادة و بالنقصان.
- 3- تساهم الضريبة على أرباح الشركات بنسبة كبيرة في حصيلة الإيرادات الجبائية على مستوى مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

**رابعاً: أهمية الدراسة :**

تكمن أهمية الدراسة في محاولة إبراز ما يمكن أن تحققه الضريبة على أرباح الشركات في عديد من الجوانب الاقتصادية والاجتماعية باعتبار هذا النوع من الضرائب يعد من المرتكزات التي تحقق التنمية و الاستقرار الاقتصادي .

**خامساً : أهداف الدراسة :**

- 1- التعرف على مفهوم الضريبة على أرباح الشركات والخزينة العمومية.
- 2- معرفة مدى مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في الحصيلة الضريبية.
- 3- التعرف على تطور الضريبة على أرباح الشركات على مستوى مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة خلال فترة الدراسة .
- 4- دراسة كيفية حساب و فرض الضريبة على أرباح الشركات.

**سادساً: أسباب اختيار موضوع الدراسة:**

- 1- الرغبة الشخصية للباحثين في الموضوع.
- 2- أهمية الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية.
- 3- معرفة مقدرة الضريبة على أرباح الشركات في تمويل النفقات العمومية.

**سابعاً: المنهج المستخدم:**

اعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي.

المنهج الوصفي: من خلال عرض مختلف التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات والخزينة العمومية.

المنهج التحليلي: من خلال التطرق الى كيفية حساب الضريبة على أرباح الشركات وكيفية تمويل الخزينة العمومية عن طريق الضريبة على أرباح الشركات.

لأغراض الدراسة اعتمدنا على الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة وللتحقق من فرضيات الدراسة قمنا بحساب كل من الضريبة على أرباح الشركات ومقدار التغير في الحصيلة الضريبية وكذلك الحصيلة الاجمالية ، وذلك باستخدام المقابلة الشخصية والحساب اليدوي.

**ثامناً: حدود الدراسة:**

الإطار المكاني: يقتضي تطبيق الدراسة على مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

الإطار الزمني: انجزت الدراسة في السداسي الثاني من الموسم الجامعي (2022-2023).

تاسعا: الدراسات السابقة:

كون موضوع الضريبة على أرباح الشركات معقد فمن الطبيعي أن تكون الدراسات التي تتناول هذا الموضوع محدودة، فأغلب الدراسات التي تناولت الموضوع من جوانب مختلفة عن موضوع دراستنا، ويختلف مضمونها من دراسة لأخرى و ذلك حسب الأهداف التي تسعى لتحقيقها، و أهم هذه الدراسات:

1- بدر الدين حجيرة، عبد الحميد علال، بعنوان دور الخزينة العمومية في التحصيل الجبائي، (دراسة حالة خزينة ولاية المسيلة 2010-2017) مذكرة ماستر أكاديمي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة. هدفت هذه الدراسة الى معرفة دور الخزينة العمومية في التحصيل الجبائي مع الاسقاط على حالة ولاية المسيلة، ومن بين النتائج التي توصلت اليها هذه الدراسة هي أن للخزينة العمومية دورا فعالا في عملية التحصيل الجبائي بطريقة مباشرة وغير مباشرة كما لها دورا هاما في عملية الرقابة الجبائية ضد التهرب والغش الضريبي.

2- فتيحة بيقية، إجراءات التدقيق الجبائي للضريبة على أرباح الشركات، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2015/2016.

تعالج هذه الدراسة إجراءات التدقيق الجبائي للضريبة على أرباح الشركات من خلال هذه الدراسة تم إعطاء نظرة على تأسيس هذه الضريبة وبيان الالتزامات التي فرضها القانون الضريبي على الشركات، وتوصلت هذه الدراسة الى عدة نتائج منها أن التدقيق الجبائي يعمل على حماية مصالح كل من المؤسسة محل التدقيق إضافة الى الإدارة الضريبية الجبائية، المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة بغرض اكتشاف الأخطاء والمخالفات التي ترمي الى التهرب والتلمص من دفع الضريبة.

3- دراسة بريم مروة، قواوي خولة، مذكرة ماستر، أثر الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021-2022.

هدفت هذه الدراسة الى أثر السياسة الضريبة على سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات الاقتصادية، باعتمادها على منهج دراسة الحالة توصلت الى النتيجة التالية حيث وجدت أن لسياسة الضرائب علاقة عكسية مع توزيع الأرباح.

4- دراسة جيش فارس، مذكرة ماستر، المعالجة المحاسبية والجبائية للضرائب والرسوم في المؤسسة الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبية، المسيلة، 2021-2022.

هدفت هذه الدراسة الى معالجة الضرائب والرسوم محاسبيا وجباييا حيث توصلت الى عدة نتائج منها أن المعالجة المحاسبية للضرائب والرسوم تتم وفقا لما يتطلبه النظام المحاسبي المالي والنظام الجباي الجزائري حيث تعتبر الضريبة متغيرا استراتيجيا يجب مراعاته عند تحديد القرارات المتعلقة بالمؤسسة. أغلب الدراسات السابقة تركزت على معالجة الضرائب وتدقيقها ومعرفة طرق التحصيل الجباي، بينما الدراسة الحالية وبالإضافة الى ما سبق فإنها تركز ايضا على كيفية تحصيل الضريبة وابرار مدى مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية بالاعتماد على معطيات مفتشية الضرائب و التي يتمثل عملها في جمع الوثائق والتصريحات التي تحتوي على قاعدة الربح و مبلغ الضريبة على أرباح الشركات و بالتالي معرفة مساهمتها في تمويل الخزينة العمومية.

### هيكل الدراسة:

لقد قسمنا الدراسة الى فصلين فصل للجانب النظري و فصل للجانب التطبيقي بحيث يحتوي كل فصل على مبحثان وكل مبحث يحتوي على ثلاث مطالب.

الفصل الأول: يتضمن الإطار النظري للدراسة، أي مفاهيم حول الضريبة على أرباح الشركات والخزينة العمومية.

الفصل الثاني: يتضمن دراسة تطبيقية للضريبة على أرباح الشركات بالاعتماد على المعطيات المستقاة من الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة، ومبحثان حيث يحتوي المبحث الأول على اطار مفاهيمي حول مفتشية الضرائب والمبحث الثاني دراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2014-2021).

# الفصل الأول

الإطار النظري للضريبة على

أرباح الشركات والخزينة

العمومية

**تمهيد :**

تقوم الدولة بفرض عدة ضرائب ورسوم لتمويل نفقاتها وإيراداتها، والضريبة على أرباح الشركات هي من أكثر الضرائب المباشرة تمويلا لنفقات الدولة وخزائنها العمومية، حيث تفرض على جميع الشركات مهما كان نوعها أو حجمها أو نظام إخضاعها وهذا يتم وفقا لمعدلات جاء بها القانوني المحلي المعمول به، وفي فصلنا هذا سنتعرف أكثر على الضريبة على أرباح الشركات والخزينة العمومية من خلال ما يلي:

❖ **المبحث الأول: ماهية الضريبة على أرباح الشركات.**

❖ **المبحث الثاني: عموميات الخزينة العمومية.**

### المبحث الأول: الضريبة على أرباح الشركات (IBS)

الضريبة على أرباح الشركات ( Impôt sur les bénéfices des sociétés )، من الضرائب المباشرة حيث تدفع هذه الضريبة لصالح الميزانية العامة للدولة، وهي من أهم الإيرادات التي تعتمد عليها الدولة في تمويل نفقاتها.

### المطلب الأول: ماهية الضريبة على أرباح الشركات (IBS)

#### أولاً: مفهوم أرباح الشركات:

أرباح الشركات هي عبارة عن النتيجة التي تحققها الشركة من خلال مزاوله النشاط وذلك في نهاية كل سنة مالية، حيث ترصد الحسابات ونقوم بتسويتها واستخلاص النتيجة وتعتبر هذه الأخيرة المادة الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات والتي على أساسها تقوم مصلحة الضرائب المباشرة بفرض الضريبة وتكون هذه النتيجة بعد حذف جميع التكاليف<sup>1</sup>.

#### ثانياً: مفهوم الضريبة على أرباح الشركات (IBS):

إن إحداث الضريبة على الشركات يستجيب للانشغالات المتعلقة بوضع نظام جبائي خاص بالشركات يكون متميزاً عن النظام المتعلق بالأشخاص الطبيعيين<sup>2</sup>، وهذه الأخيرة جاءت لإلغاء ازدواجية النظام الجبائي الجزائري عن طريق إدماج المؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية في مجال تطبيقها وتعتبر الضريبة على أرباح الشركات النوع الثاني من الضرائب المباشرة التي جاء بها التشريع الجبائي لسنة 1962<sup>3</sup>، لتعوض نقائص الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية السابقة وذلك من خلال أنها<sup>4</sup>:

- تطبق دون استثناء على الأشخاص المعنويين، على عكس الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية التي تفرض على الأشخاص المعنويين في شكل معدل نسبي، وعلى الأشخاص الطبيعيين في شكل تصاعدي.

- تطبق دون التمييز بين المؤسسات الأجنبية والجزائرية.

- تطبق وجوباً على الأشخاص الخاضعين لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي مهما كان رقم الأعمال المحقق وأن هذا الربح يحدد على أساس محاسبة تمسك طبقاً للقوانين و الأنظمة المعمول بها.

<sup>1</sup> أوسرير منو، حمو محمد، محاضرات في جباية المؤسسات، الطبعة الأولى، الجزائر، 2009، ص 121.

<sup>2</sup> فاطمة الزهرة قطوش، إشكالية العلاقة بين حجم تطور النفقات العامة وقواعد تحصيل الضريبة، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2015/2014، ص 159.

<sup>3</sup> منصور بن عمارة، الضريبة على أرباح الشركات، دار هومة، الجزائر، 2010، ص 15.

<sup>4</sup> حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2007، ص 71.

## 1- تعريف الضريبة على أرباح الشركات (IBS):

تم تأسيس الضريبة على أرباح الشركات بموجب المادة (38) من قانون المالية لسنة 1991 حيث تنص المادة رقم 135 من (ق.ض.م.ر.م) على ما يأتي<sup>1</sup>:

" تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار اليهم في المادة 136، وتسمى هذه الضريبة، الضريبة على أرباح الشركات"<sup>2</sup>.

تعرف أيضا أنها ضريبة مباشرة سنوية تفرض على الأرباح التي تحقق من طرف الأشخاص المعنويين، وبالتالي فإن الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة نسبية مباشرة تقتطع سنويا من طرف ولصالح الدولة بصفة إجبارية ونهائية ومن دون أي مقابل، وهذا وفقا لقواعد قانونية محددة، هذا الاقتطاع يفرض على الأشخاص المعنويين الخاضعين إجباريا للنظام الحقيقي، دون الأخذ بعين الاعتبار حجم رقم الأعمال المحقق وبعض الأشخاص الطبيعيين وهذا حسب مقدرتهم التكاليفية، بغرض استخدامه لتحقيق المنفعة العامة<sup>3</sup>.

## 2- خصائص الضريبة على أرباح الشركات (IBS) :

للضريبة على أرباح الشركات عدة خصائص ندرجها فيما يلي:

### أ- الخصائص العامة:

تتمثل في الخصائص التي تشترك فيها مع الأنواع الأخرى من الضرائب وهي كالتالي<sup>4</sup>:

- **ضريبة إلزامية:** أي أنه ليس للأشخاص الخاضعين لهذه الضريبة الحرية في دفعها أو عدم دفعها، بل هم مجبرون على دفعها للدولة في إطار ما ينص عليه التشريع الجبائي.
- **تفرض وفقا لمقدرة المكلفين:** تفرض الضريبة على أرباح الشركات على كل شخص قادر على الدفع تبعا لمقدرته المالية وعليه فالمؤسسة التي لا تحقق ربحا خلال دورة معينة، ليست ملزمة بدفع الضريبة، بحجة عدم مقدرتها على دفعها.
- **ضريبة تفرض بلا مقابل:** كما تتميز الضريبة على أرباح الشركات بأنها تدفع دون أي مقابل يرجى الحصول عليه من قبل المكلف أي أنها تفرض على الأشخاص المعنويين وبعض الأشخاص الطبيعيين بغض النظر على المنافع التي تعود عليهم من جراء قيام الدولة بدورها في النشاط الاقتصادي وغيرها من النشاطات.

<sup>1</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، الجزائر، 2015، ص 58.

<sup>2</sup> مرجع سبق ذكره، 2015، ص 58.

<sup>3</sup> الخطيب خالد، وليد عبد القادر، الأصول العلمية في المحاسبة الضريبية، دار الحامد، عمان، 1998، ص 15.

<sup>4</sup> يوسف مامش، ناصر دادي عدون، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، دار المحمدية، الجزائر، 2008، ص 212-

### ب- الخصائص النوعية:

وتتمثل في الخصائص التي تميز الضريبة على ارباح الشركات عن الأنواع الأخرى من الضرائب، وهي كالتالي<sup>1</sup>:

- **ضريبة وحيدة:** حيث أنها تتعلق بضريبة واحدة تفرض على الأشخاص المعنويين.
- **ضريبة عامة:** كونها تفرض على مجمل الأرباح دون التمييز لطبيعتها.
- **ضريبة سنوية:** حيث تفرض مرة واحدة في السنة على الأرباح المحققة خلال السنة.
- **ضريبة نسبية:** حيث يخضع الربح الضريبي لمعدل ثابت وليس لجدول تصاعدي.
- **ضريبة تصريحية:** حيث يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي لجميع أرباحه لدى مفتشية الضرائب التابعة للمقر الاجتماعي للمؤسسة الرئيسية، وذلك كآخر أجل نهاية شهر مارس للسنة التي تلي سنة الاستغلال.

❖ من خلال الخصائص السابقة للضريبة على أرباح الشركات فإن هذه الضريبة تتضمن المزايا التالية:

- **الشفافية:** من خلال النظرة الإجمالية لمجموع أرباح المكلف وطريقة تحديد الربح الخاضع للضريبة.
- **البساطة:** سواء بالنسبة للمكلف أو الإدارة الضريبية، بحيث هؤلاء المكلفون مطالبون بالتصريح بضريبة واحدة على الأرباح، وبالتالي تسهل عملية مسك الملفات الضريبية ومراقبتها.
- **الاقتراب من العدالة:** من خلال إلغاء التمييز بين الشركات العمومية والشركات الخاصة، وكذلك بين الشركات الوطنية والشركات الأجنبية.

### 3- أهداف الضريبة على أرباح الشركات (IBS):

- يسعى الإصلاح الضريبي المتعلق بفرض الضريبة على أرباح الشركات الى تحقيق عدة أهداف منها<sup>2</sup>:
- إعادة تنظيم ضريبي من خلال فصل ضرائب الأشخاص الطبيعيين عن ضرائب الأشخاص المعنويين.
  - تخفيف العبء الضريبي التي كانت تعاني منه الشركات وتمكينها من تحقيق النمو.
  - إلغاء كل تفرقة في الإخضاع بين الشركات.
  - إيجاد الإجراءات التحريضية لدفع الشركات الى الاستثمار.
  - تشجيع إقامة شركات في شكل مجموعات (الشركة الأم وفروعها).
  - زيادة المزايا لصالح المساهمين من خلال السماح بترحيل الخسائر السابقة الى غاية السنة الرابعة.

<sup>1</sup> ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 02، جامعة البليدة، 2003، ص 4.  
<sup>2</sup> يوسف مامش، ناصر دادي عدون، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، دار العجدية، الجزائر، 2008، ص 210.

**ثالثا: مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات (IBS):**

تخضع للضريبة على أرباح الشركات<sup>1</sup>:

- شركات الأشخاص و شركات المساهمة لمفهوم القانون التجاري.
  - الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركات أسهم.
- وفي حالة اذا اختارت شركات الأشخاص و شركات المساهمة والشركات المدنية المذكورة أنفا الخضوع الى الضريبة على أرباح الشركات فإن هذا الاختيار يجب أن يرفق بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151 ويجب أن يكون اختيار ثابت لا رجعة فيه مدى حياة الشركة.
- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في التشريع.
  - المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.
  - الشركات التي تنجز عمليات الوساطة في مجال العقار والاستفادة من وعد البيع من جانب واحد يتعلق بعقار بسعي منهم أثناء بيع هذا العقار بالتجزئة أو التقسيم بالتنازل.
  - الشركات التي تقوم بتأجير مؤسسة صناعية أو تجارية بما فيها من أثاث أو عتاد لازم لاستغلالها نشاط الراسي عليه المناقصة وصاحب الامتياز ومستأجر الحقوق البلدية.
  - الشركات التي تحقق أرباحا من تربية الدواجن والأرانب عندما تكتسي طابعا صناعيا والتي تحقق إيرادات من استغلال الملاحات والبحيرات المالحة، أو الموالح.
  - الارباح المحققة من طرف التجار الصيادين ومستغلي قوارب الصيد.
  - الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها.

**المطلب الثاني: الوعاء الضريبي ومعدلات حساب الضريبة على أرباح الشركات (IBS):**

الوعاء الضريبي هو المادة الخاضعة للضريبة أو أساس فرض الضريبة، أي المبلغ الذي تقتطع منه الضريبة، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب.

**أولا: وعاء الضريبة على أرباح الشركات (IBS):**

**1- تحديد أساس فرض الضريبة على أرباح الشركات (IBS):**

**أ- الأرباح الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات (IBS):**

طبقا للمادة 139 من (ق.ض.م.ر.م)<sup>2</sup>: تستحق الضريبة سنويا على الأرباح المحققة خلال:

✓ السنة المنصرمة أو أثناء مدة اثني عشر (12) شهرا التي استعملت النتائج المحققة فيها لإعداد آخر حصيلة عندما لا تتزامن هذه المدة مع السنة المدنية.

<sup>1</sup> بوعلام ولهي، جباية المؤسسة، الجزء الأول، دار الهدى، الجزائر، 2018، ص 54-55.

<sup>2</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، العدد 76، المادة 07، الجزائر، 2018، ص 6.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

- ✓ إذا امتدت السنة المالية المختتمة في السنة المنصرمة الى أكثر من اثني عشر (12) شهرا، تدفع الضريبة المستحقة حسب النتائج المحققة في تلك السنة المالية.
- ✓ في حالة عدم إعداد اية حصيلة خلال سنة ما، تؤسس الضريبة المستحقة بصدد السنة الموالية على الأرباح المحققة في الفترة المنصرمة ابتداء من نهاية آخر فترة فرضت فيها الضريبة، أو من بداية العمليات بالنسبة للمؤسسات الحديثة، الى غاية 31 ديسمبر من السنة المعتبرة، ثم نخفض فيما بعد هذه الأرباح من نتائج الحصيلة التي تضمنتها.
- ✓ عندما يتم إعداد حواصل متتالية في ظرف سنة واحدة، تجمع نتائج هذه الحواصل لتحديد وعاء الضريبة المستحقة بصدد السنة الموالية.
- ✓ وتخضع الإمكانات المتاحة أمام المؤسسات لاختتام سنواتها المالية في تاريخ آخر غير 31 ديسمبر لأحكام القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي. طبقا لأحكام المادة 140 من (ق.ض.م.ر.م.)<sup>1</sup>:
- (1) - مع مراعاة أحكام المادتين 172 و173، فإن الربح الخاضع للضريبة، هو الربح الصافي المحدد، حسب نتيجة مختلف العمليات أيا كانت طبيعتها المحققة من طرف كل مؤسسة بما في ذلك على وجه الخصوص التنازلات عن أي عنصر من عناصر الأصول، أثناء الاستغلال أو في نهايته.
- (2) - يتشكل الربح الصافي من الفرق في قيم الأصول الصافية لدى اختتام وافتتاح الفترة التي يجب استخدام النتائج المحققة فيها كأساس للضريبة المحسومة من الزيادات المالية، وتضاف إليها الاقتطاعات التي يقوم بها صاحب الاستغلال أو الشركاء خلال هذه الفترة.
- ويقصد بالأصول الصافية، الفائض في قيم الأصول من مجموع الخصوم المتكونة من ديون الغير والاهتلاكات المالية والأرصدة المثبتة، وبذلك يتحدد الربح الخاضع للضريبة من خلال العلاقة التالية<sup>2</sup>:

الربح المحاسبي = رقم الأعمال - مختلف التكاليف و المصاريف التي تتحملها المؤسسة.

الربح الضريبي = الربح المحاسبي + الاستردادات - التخفيضات .

<sup>1</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، المادة 41، العدد 100، الجزائر، 2022، ص 18.  
<sup>2</sup> الجبالي بلواضح، التحكم في التسيير الجبائي لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، رسالة ماجستير، العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير، جامعة الشيخ العربي التبسي، تبسة، 2008، ص 22.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

الاسترداد: عبارة عن تلك التكاليف التي أدرجت في حساب الربح المحاسبي، إلا أن مصلحة الضرائب قد ترفضها نهائياً لأنها لا تعتبر مصاريف استغلالية، أو أنها تتجاوز الحد الأقصى المحدد من قبل مديرية الضرائب.

التخفيضات: عبارة عن تلك التكاليف التي لم تدرج في حساب الربح المحاسبي، وتعتبرها إدارة الضرائب كتكاليف تطرح من إيرادات المؤسسة، هذه التكاليف تتمثل في خسائر السنوات السابقة الى غاية السنة الخامسة.

(3)- إن الربح الخاضع للضريبة بالنسبة للعقود طويلة المدة المتعلقة بإنجاز المواد أو الخدمات أو مجموعة من المواد أو الخدمات التي يمتد تنفيذها على الأقل بمرحلتين (02) محاسبتين أو سنوات مالية و المقتناة بصورة حصرية طبقاً لطريقة المحاسبة بالتسبيق المستقلة عن الطريقة المعتمدة من طرف المؤسسة في هذا المجال، وذلك بغض النظر عن صنف العقود سواء كانت عقود جرافية أو عقود مسيرة. ويقبل بهذه الصفة وجود أدوات التسيير ونظام حساب التكلفة والرقابة الداخلية التي تسمح بالأخذ بالنسبة المثوية للتسبيق وبمراجعة تقديرات الأعباء والحواصل والنتائج تماثياً مع التسبيق.

ويتم حساب ربح مؤسسات الترقية العقارية تبعاً لطريقة محاسبة الأعباء وحواصل العمليات بالتسبيق<sup>1</sup>.

(ب) - الحواصل التي يجب اعتمادها لتحديد الأساس الخاضع للضريبة<sup>2</sup>:

- المبيعات وتقديم الخدمات.
- الإعانات (إعانات الاستغلال أو إعانات التجهيز).
- فوائض القيمة المهنية الناتجة عن التنازل.
- إيرادات الاستغلال الثانوية، وتتضمن هذه الإيرادات:
  - مداخيل الأصول الثابتة المدرجة في أصول الميزانية.
  - الإيرادات المالية وتتضمن:
  - عوائد الأسهم وحصص الشركة الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.
  - عوائد الودائع والديون والكفالات.
  - الأتاوى المحصلة لقاء امتياز حقوق الملكيات الصناعية الخاصة بالمؤسسة.
  - التخفيضات الجبائية التي تم خصمها مسبقاً من الأرباح الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.

<sup>1</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 18.

<sup>2</sup> حابي عبد اللطيف، الإطار الجبائي للضريبة على أرباح الشركات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2020/2019.

## 2- تحديد الربح الصافي:

طبقا لأحكام المادة 141 من (ق.ض.م.ر.م)<sup>1</sup>:

(1)- المصاريف العامة من أية طبيعة كانت، وأجور كراء العقارات التي تستأجرها المؤسسة، ونفقات المستخدمين واليد العاملة.

إن المبالغ المخصصة للدفع مقابل الخدمات المقدمة من طرف مؤسسة مقيمة بالخارج، كتكاليف المساعدة التقنية، المالية أو المحاسبية، لا تخضع للربح الخاضع للضريبة إلا في حدود:

• 20% من التكاليف العامة للمؤسسة المدنية و 5% من رقم الأعمال.

• 7% من رقم الأعمال بالنسبة لمكاتب الدراسات و المهندسين – المستشارين.

لا يطبق هذا التحديد على تكاليف المساعدة التقنية والدراسات المتعلقة بالمنشآت الضخمة في إطار نشاط صناعي، لاسيما تشييد المصانع.

إن الفوائد الممنوحة للشركاء فيما يخص المبالغ الموضوعة تحت تصرف الشركة إضافة الى نصيبهم في رأس المال، مهما كان شكل الشركة، تكون قابلة للخصم وهذا في حدود معدلات الفوائد الفعلية المتوسطة المعلن عنها من طرف بنك الجزائر.

غير أنه يرتبط هذا الخصم بشرطين وهما:

• أن يتم تحرير رأس المال كلياً.

• وأن لا تتجاوز المبالغ الموضوعة تحت تصرف الشركة نسبة 50% من رأس المال.

ولتأسيس الضريبة فإن المبالغ التي تضعها الشركة تحت تصرف الشركاء تعتبر موزعة طبقا للمادة 46-4 من (ق.ض.م.ر.م).

تعتبر الفوائد المترتبة عن القروض الممنوحة بين المؤسسات المشتركة قابلة للخصم في حدود معدلات الفوائد الفعلية المتوسطة المعلن عنها من طرف بنك الجزائر.

لتأسيس الضريبة على أرباح الشركات، يحدد ناتج القروض الممنوحة بين المؤسسات بدون فائدة أو بفوائد منخفضة، عن طريق تطبيق معدلات الفوائد الفعلية المتوسطة المعلن عنها من طرف بنك الجزائر على المبالغ التي تم اقتراضها.

فيما يخص الفوائد وأرباح الصرف وغيرها من المصاريف المالية الخاصة بالاقتراضات المبرمة خارج الجزائر، وكذلك الأتاوى المستحقة عن البراءات ورخص الاستعمال وعلامات الصنع ومصاريف المساعدة التقنية والأتعاب المدفوعة بعملة أخرى غير العملة الوطنية، فإن خصمها لفائدة المؤسسات التي تدفعها، مرهون باعتماد التحويل الذي تسلمه السلطات المالية المختصة.

<sup>1</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، العدد 89، المادة 8، الجزائر، 2023، ص 6-7.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

وفيما يخص هذه المؤسسات نفسها، تخصم مصاريف المقر في حدود 1 % من رقم الأعمال في مجرى السنة المالية المطابقة للالتزامها.

أما فيما يخص المكلفين بالضريبة الآخرين، فإن خصم المصاريف المشار إليهم أعلاه، وكذلك مصاريف المقر، يبقى مرهون بدفعها فعليا أثناء السنة المالية.

(2) - يمكن أن يقيد في المحاسبة من أجل تحديد الربح الخاضع للضريبة قيمة مواد التجهيز وقطع الغيار والمواد المستوردة بدون دفع وإعفاء من إجراءات مراقبة التجارة الخارجية والصرف من جهة، ومن جهة أخرى قيمة المنتوجات المستوردة بدون دفع ضمن الشروط أعلاه، ومخصصة للنشاطات التي يرخص مجلس النقد والقرض بمزاولتها، والتي يمارسها تجار الجملة والوكلاء.

يصرح المستورد بالواردات المنصوص عليها في المقطع الأول من هذه الفقرة حسب القيمة الحقيقية التي تقابلها بالدينار الجزائري.

يجب تقديم سندات الإثبات الخاصة بالواردات كلما طلبتها المصالح الجبائية ، و الاحتفاظ بها ضمن وثائق المحاسبة للمستورد طيلة عشرة (10) سنوات طبقاً لأحكام القانون التجاري .

(3) - يتم حساب قاعدة الاهتلاك المالي للتثبيات التي تمنح الحق في خصم الرسم على القيمة المضافة والتي تستعمل في نشاط خاضع للرسم على القيمة المضافة، على أساس سعر الشراء أو سعر التكلفة دون الرسم على القيمة المضافة.

أما قاعدة الاهتلاك المالي للتثبيات المخصصة لنشاط غير خاضع للرسم على القيمة المضافة فيتم حسابها مع إدراج الرسم على القيمة المضافة.

ويحسب الاهتلاك المالي للتثبيات حسب النظام الخطي، غير أنه بإمكان المكلفين بالضريبة أن يطبقوا ضمن الشروط المحددة في المادة 174 (الفقرتين 2 و3) من (ق.ض.م.ر.م)، الاهتلاك التنازلي أو الاهتلاك التصاعدي.

في إطار عقد القرض الايجاري يتم حساب الاهتلاك على أساس مرحلة تساوي مدة عقد القرض الايجاري.

(4) - الضرائب الواقعة على كاهل المؤسسة والمحصلة خلال السنة المالية باستثناء الضريبة على أرباح الشركات.

إذا منحت فيما بعد تخفيضات في هذه الضرائب فإن مبلغها يدخل ضمن إيرادات السنة المالية التي تم خلالها اشعار المؤسسة بدفعها.

## الفصل الأول : ————— الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

(5) - الأرصدة المشككة لغرض مواجهة تكاليف أو خسائر القيم في حساب المخزونات أو غير المبينة بوضوح والتي يتوقع حدوثها بفعل الأحداث الجارية، شريطة تقييدها في كتابات السنة المالية وتباينها في كشف الأرصدة المنصوص عليها في المادة 152 من (ق.ض.م.ر.م).

يمكن للمؤسسات المصرفية أو مؤسسات القرض التي تبرم فروضا متوسطة أو طويلة الأمد وكذا الشركات المرخص لها بالقيام بعمليات في مجال القرض العقاري أن تشكل رصيذا معفي من الضريبة على أرباح الشركات المخصص لمواجهة الأخطار الخاصة المرتبطة بهذه القروض أو العمليات على أن لا تتجاوز الحصة السنوية لهذا الرصيد نسبة 5 ٪ من مبلغ القروض المستعملة على الأمد المتوسط والطويل.

ويمكن للمؤسسات التي تمنح قروضا متوسطة الأمد من أجل تسوية المبيعات أو الأشغال التي تقوم بها في الخارج، ويخصص لمواجهة الأخطار الخاصة المرتبطة بهذه القروض أن تشكل رصيذا معفي من الضريبة على أرباح الشركات على أن لا تتجاوز حصة الرصيد في كل سنة مالية 2 ٪ من مبلغ القروض المتوسطة الأمد والمبينة في حصيلة اختتام السنة المالية المعتبرة، والمتعلقة بالعمليات المنجزة في الخارج التي تدخلها في نتائجها ضمن قواعد الضريبة على أرباح الشركات.

تحول كل الحصص التي وضفت جزئيا أو كليا في مجال غير مطابق لمجال تخصصها، أو التي تصبح بدون غرض خلال السنة المالية الموالية للسنة التي تشكلت فيها، الى نتائج السنة المعنية، وإذا لم تقم المؤسسة نفسها بتحويل هذه الحصص تقوم الإدارة بالتصحيحات الضرورية.

في حالة تحويل شركة ذات أسهم أو ذات مسؤولية محدودة الى شركة أشخاص، فإن المبالغ المقبولة من قبل الإعفاء الضريبي في شكل مؤونات والتي لم يخصص لها استعمال مطابق لتخصيصها يعاد دمجها في الربح المحقق في السنة المالية التي وقع فيها تحويل الشركة.

لا تجمع الأرصدة الموجهة لمجابهة الأخطار الخاصة المتصلة بعمليات القرض المتوسطة وطويلة الأمد مع الأشكال الأخرى من الأرصدة.

(6) - لا يقبل تخفيض المعاملات التجارية والغرامات والمصادرات أي كانت طبيعتها، والواقعة على كاهل مخالفين الأحكام القانونية من الأرباح الخاضعة للضريبة.

(7) - لا يقبل للخصم من الأرباح الخاضعة للضريبة، الإيجارات ونفقات الصيانة وتصليح السيارات السياحية التي تشكل الأداة الرئيسية للنشاط.

وطبقا لأحكام المادة 142 من (ق.ض.م.ر.م)<sup>1</sup>: يتعين على المكلفين بالضريبة الذين يستفيدون من إعفاءات أو تخفيضات في الضريبة على أرباح الشركات والرسم على النشاط المهني الممنوح خلال مرحلة الاستغلال في إطار أجهزة دعم الاستثمار، إعادة استثمار ثلاثين (30٪) من حصة الامتيازات الموافقة

<sup>1</sup> مرجع سبق ذكره، 2023، المادة 142، ص 7.

## الفصل الأول : الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

لهذه الإعفاءات أو التخفيضات في أجل أربع (04) سنوات، ابتداء من تاريخ اختتام السنة المالية التي تخضع نتائجها للنظام التفضيلي.

يجب أن تتم عملية إعادة الاستثمار بعنوان كل سنة عدة سنوات مالية متتالية، وفي حالة تراكم السنوات المالية يحسب الأجل المذكور أعلاه ابتداء من تاريخ اختتام السنة المالية الأولى ويترتب على عدم احترام هذه الأحكام إعادة استرداد التحفيز الجبائي مع تطبيق غرامات جبائية منصوص عليها في مثل هذه الحالة.

تحدد كفاءات تطبيق هذه الأحكام عند الحاجة بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالصناعة.

### 3- تحديد الأعباء القابلة و الغير القابلة للحسم.

❖ الأعباء القابلة للحسم: تتمثل في:

✓ الخسائر المرحلة للخمس سنوات السابقة<sup>1</sup>: أخذ المشرع الضريبي فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات بمبدأ سنوية الربح و سنوية الضريبة، الأمر الذي ترتب عليه مبدأ آخر هو مبدأ استقلال السنوات الضريبية، أي كل سنة تعتبر وحدة زمنية منفصلة عما قبلها و عما بعدها، و بذلك فإن لكل سنة إيراداتها و عليها نفقاتها، و أنه لا يجوز ترحيل خسارة سنة الى سنة تالية حفاظا على رأس مال المشروع الذي يمثل الضمان العام للدائنين ولتمكين المشروع من الاستمرار في مباشرة نشاطه، وبالتالي يستمر كمصدر للمساهمة في النفقات العامة عن طريق ما يدفعه من ضرائب، فقد سمح المشرع الضريبي بخصم الخسارة التي تصيب الشركة في سنة من السنوات من أرباح السنة أو السنوات التالية بحد أقصى خمس سنوات.

✓ الجزء غير الخاضع للضريبة من فائض القيمة الناتجة عن التنازل على الاستثمارات المهنية بمقابل والمقدرة ب 30% في حالة فائض القيمة ناتج عن استثمار متنازل عنه اكتسب منذ 03 سنوات أو أقل، أو 65% في حالة الاستثمار المتنازل عنه اكتسب منذ أكثر من 03 سنوات<sup>2</sup>.

✓ المبالغ المخصصة للإشهار المالي والكفالة والرعاية الخاصة بالأنشطة الرياضية وترقية مبادرات الشباب، من أجل تحديد الربح الجبائي، شريطة اثباتها في حدود نسبة 10% من رقم أعمال السنة المالية بالنسبة للأشخاص المعنويين أو الطبيعيين وفي حد أقصاه ثلاثين مليون دينار (30.000.000)<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 76.

<sup>2</sup> ثابتي خديجة، دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص - دراسة حالة ولاية تلمسان، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012، ص 106.

<sup>3</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 169، الفقرة 2، الجزائر، 2012، ص 88-89.

## الفصل الأول : ————— الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

- ✓ النشاطات ذات الطابع الثقافي التي تهدف إلى <sup>1</sup>:
- ترميم المعالم الأثرية والمناظر التاريخية المصنفة، وتجديدها ورد الاعتبار لها، وتصليحها وتدعيمها وترقيتها.
- ترميم التحف الأثرية والمجموعات المتحفية وحفظها.
- توعية الجمهور وتحسيسه بجميع الوسائل في كل ما يتعلق بالتراث التاريخي المادي والمعنوي.
- إحياء المناسبات التقليدية المحلية.
- المهرجانات الثقافية المؤسسة أو في إطار النشاطات المساهمة في ترقية الموروث الثقافي ونشر الثقافة وترقية اللغتين الوطنيتين.
- ✓ مبلغ نفقات التسيير المترتبة عن عمليات البحث العلمي أو التقني من أرباح السنة أو السنة المالية التي تم فيها انفاق هذه المصاريف، و ذلك من أجل تحديد الضريبة <sup>2</sup>.
- ✓ تخصم من الدخل أو الربح الخاضع للضريبة إلى غاية 10% من مبلغ هذا الدخل أو الربح، في حدود سقف يساوي مائة مليون دينار (100.000.000 دج)، النفقات المصروفة في إطار بحث التطوير داخل المؤسسة شريطة إعادة استثمار المبلغ المرخص بخصمه في إطار هذا البحث <sup>3</sup>.

### ❖ الأعباء الغير القابلة للحسم:

- تمثل تجاوزا من مبالغ الأعباء المسموح بها جبائيا، ومن أمثلتها نجد:
- ✓ الأجر الممنوح لزوج مستغل مؤسسة فردية، أو زوج شريك أو زوج حائز على أسهم في الشركة مقابل اشتراكه الفعلي في مماسة النشاط إلا في حدود الأجر الممنوح لعون له نفس التأهيل، أو يشغل نفس المنصب في العمل مع مراعاة دفع جميع الاشتراكات الخاضعة بالمنح العائلة والاقطاعات الاجتماعية الأخرى، كما أنه لا يمكن أن يقل التخفيض المشار إليه على الأجر الوطني الأدنى المضمون <sup>4</sup>.
  - ✓ مختلف التكاليف والأعباء وأجور الكراء الخاصة بالمباني غير المخصصة مباشرة للاستغلال.
  - ✓ الهدايا المختلفة باستثناء تلك التي لها طابع إشماري ما لم تتجاوز قيمة كل واحدة منها مبلغ 500 دج والإعانات والتبرعات، ما عدا تلك الممنوحة نقدا أو عينا لصالح المؤسسات أو الجمعيات ذات الطابع الإنساني، ما لم تتجاوز مبلغا سنويا قدره واحد مليون دينار (1.000.000 دج).
  - ✓ مصاريف حفلات الاستقبال بما فيها مصاريف الإطعام والفندقة والعروض، باستثناء المبالغ الملتزم بها والمثبتة قانونا والمرتبطة مباشرة باستغلال المؤسسة <sup>5</sup>.

<sup>1</sup> نفس المرجع السابق، المادة 169، الفقرة 2، ص 89.

<sup>2</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 170، الجزائر، 2016، ص 75.

<sup>3</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 171، الجزائر، 2016، ص 75.

<sup>4</sup> بن عمارة منصور، الضريبة على أرباح الشركات، مرجع سبق ذكره، ص 47.

<sup>5</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 169، الفقرة 1، الجزائر، 2015، ص 80.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

✓ الاهتلاكات الحقيقية التي تمت فعلا في حدود تلك الاهتلاكات المقبولة عادة حسب الاستعمالات في كل نوع من أنواع الصناعة أو التجارة أو الاستغلال المنصوص عليها عن طريق التنظيم وطبقا لأحكام المادة 174.

✓ تحديد أساس لا يتجاوز مبلغه (1.000.000 دج) لحساب اهتلاك السيارات السياحية، غير أن سقف (1.000.000 دج) لا يطبق اذا كانت السيارات السياحية تشكل الأداة الرئيسية<sup>1</sup>.

✓ الغرامات والعقوبات الجبائية والتعويضات التي تدفعها الشركة نتيجة لمخالفة أحكام قانون الضرائب<sup>2</sup>.  
❖ تسجيل الأعباء :

في حالة تسجيل عجز في السنة المالية، فإن هذا العجز يعتبر عبء يدرج في السنة المالية و يخفض من الربح المحقق خلال تلك السنة، إذا كان الربح غير كافي لتخفيض كل العجز فإن العجز المتبقي ينتقل بالترتيب الى السنوات المالية الموالية الى غاية السنة الخامسة الموالية لسنة تسجيل العجز<sup>3</sup>.

ثانيا: معدلات حساب الضريبة على أرباح الشركات و كيفية التحصيل.

للضريبة على أرباح الشركات معدلات نسبية تحسب بها، فعند اقفال السنة المالية يتعين على المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات اکتتاب وتقديم تصريح يتعلق بنتائجها.

### 1- معدلات الضريبة على أرباح الشركات (IBS):

تعتبر الضريبة على أرباح الشركات ضريبة نسبية، حيث تفرض بمعدل معين وفي هذا المجال حددت المادة (150 من ق.ض.م.ر.م) المعدلات التالية<sup>4</sup>:

### 1-1- القانون العام:

• 19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع، بغض النظر عن أحكام المادة 4 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، يقصد بأنشطة إنتاج السلع تلك المتمثلة في استخراج أو صنع أو تشكيل أو تحويل المواد باستثناء أنشطة التوضيب أو العرض التجاري بغرض إعادة بيعها، لا تشمل عبارة " أنشطة الإنتاج " الأنشطة المنجمية والمحروقات.

• 23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، و كذا الأنشطة السياحية والحمامات، باستثناء وكالات الأسفار، ويقصد بأنشطة البناء والأشغال العمومية والري المؤهلة لمعدل 23% الأنشطة المسجلة بتلك الصفة في السجل التجاري والتي يترتب عليها دفع الاشتراكات الاجتماعية الخاصة بالقطاع.

• 26% الأنشطة الأخرى.

<sup>1</sup> نفس المرجع السابق، المادة 141، الفقرة 3، 2013، ص 69.

<sup>2</sup> بوزيدة حميد، التقنيات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 78.

<sup>3</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 148، الجزائر، 2013، ص 75.

<sup>4</sup> المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، العدد 81، المادة 20، 2021، ص 9.

### 1-2- الأنظمة الخاصة:

تحدد نسبة الاقتطاعات من المصدر بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات كما يلي:

- 10% بالنسبة لعوائد الديون والودائع والكفالات، ويمثل الاقتطاع المتعلق بهذه العوائد اعتمادا ضريبيا يخصم من فرض الضريبة النهائي.
- 40% بالنسبة للمداخل الناتجة عن سندات الصناديق غير الاسمية أو لحاملها ويكتسي هذا الاقتطاع طابعا غير محررا.
- 20% بالنسبة للمبالغ المحصلة من قبل مؤسسات في إطار عقد تسيير الذي يخضع الى الاقتطاع من المصدر، يكتسي هذا الاقتطاع طابعا محررا.
- 30% بالنسبة ل:
  - المبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر في إطار صفقة تأدية الخدمات.
  - المبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدي أو تستعمل في الجزائر.
  - الحواصل المدفوعة للمخترعين المقيمين في الخارج، إما بموجب امتياز رخصة استغلال براءاتهم، وإما بموجب التنازل عن علامة الصنع أو أسلوبه، أو صيغته، أو منح امتياز لذلك.
- 10% بالنسبة للمبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري إذا كانت بلدانها الأصلية تفرض الضريبة على مؤسسات جزائرية للنقل البحري ، غير أنه بمجرد ما تطبق هذه البلدان نسبة عليا أو دنيا تطبق عليها قاعدة المعاملة بالمثل .
- 15% محررة من الضريبة ، بالنسبة لعائدات الأسهم أو الحصص الاجتماعية و كذا المداخل المماثلة المذكورة في المواد من 45 الى 48 من هذا القانون ، المحققة من طرف الأشخاص المعنويين الذين لا يملكون منشأة مهنية دائمة في الجزائر .
- تخضع ل 20% فوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة المحققة من طرف الأشخاص المذكورين في المادة 149 مكرر من هذا القانون .

### ثالثا: كيفية تحصيل الضريبة على أرباح الشركات (IBS):

ينم دفع الضريبة على أرباح الشركات عن طريق نظام الدفع العفوي و الذي يعرف بالتسديد التلقائي ، و الذي يعد رئيسيا ، و هناك طريقة أخرى تتمثل في نظام الاقتطاع من المنبع و الذي يعد استثنائيا<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، دار هومة، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006، ص 64.

### 1- نظام التسديدات التلقائية

يجب أن تحسب الضريبة على أرباح الشركات من طرف المكلف بالضريبة نفسه ، و أن تدفع تلقائيا الى صندوق قابض الضرائب المختلفة أو لصندوق محصل الضرائب بالنسبة للمكلفين بالضريبة التابعين لهذه المراكز ، دون اصدار مسبق لجدول الضريبة من طرف مصلحة الضرائب .  
تحسب قيمة الضريبة على أرباح الشركات بتطبيق العلاقة التالية<sup>1</sup> :

$$\text{الضريبة على أرباح الشركات} = \text{الربح الجباي} \times \text{معدل الضريبة}$$

ويتضمن نظام التسديدات التلقائية ما يلي<sup>2</sup>:

✓ من جهة، مبلغ التسبيقات.

✓ و من جهة أخرى ، رصيد تصفية الضرائب.

تدفع الضريبة على أرباح الشركات بالتمييز بين حالتين هما شركات تزاول النشاط وشركات حديثة النشأة، بالنسبة لشركات تزاول النشاط، فيترتب على المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات بدفع ثلاث (3) تسبيقات ورصيد التسوية كالتالي<sup>3</sup>:

❖ التسبيق الأول: من 15 فيفري الى 15 مارس.

❖ التسبيق الثاني: من 15 ماي الى 15 جوان.

❖ التسبيق الثالث: من 15 أكتوبر الى 15 نوفمبر.

تدفع هذه التسبيقات خلال السنة التي تلي السنة التي حققت فيها الأرباح المعتمدة كأساس لحساب الضريبة على أرباح الشركات<sup>4</sup>.

تساوي قيمة كل تسبيق 30% من الضريبة المتعلقة بريج السنة السابقة، على أن تتم التسوية عند دفع رصيد التصفية قبل 20 أفريل من السنة الموالية، إذ أن<sup>5</sup>:

$$\text{رصيد التصفية} = \text{الضريبة المستحقة} - \text{مجموع التسبيقات الثلاثة المدفوعة}$$

<sup>1</sup> نابتي رحمة، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي - دراسة مقارنة رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، 2013 / 2014 ، ص 163.

<sup>2</sup> بن اعمار منصور، اعمال موجهة في تقنيات الجباية، لطلبة المعاهد العليا والجامعات، الجزء الثاني، دار هومة، الجزائر، 2009، ص 146.

<sup>3</sup> ميلودي عمار، أثر الإصلاحات الاقتصادية على فعالية النظام الضريبي في الجزائر خلال الفترة 1992\_2010، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013-2014، ص 47-48.

<sup>4</sup> بوزيدة حميد، مرجع سبق ذكره، ص 84.

<sup>5</sup> ناصر مراد، تقييم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد الثاني، جامعة البليدة، الجزائر، 2009، ص 186.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

و يشكل وجود ثلاث (3) تسبيقات في دفع الضريبة على أرباح الشركات إحدى العوامل المساعدة في تخفيف الضغط على خزينة المؤسسة، ومن ثم في زيادة فعالية هذه الضريبة.

وفيما يخص الشركات حديثة النشأة تساوي كل تسبيق 30 % من الضريبة المحسوبة على الحاصل المقدر (الربح المقدر) بنسبة 5% من رأس المال الاجتماعي المسخر<sup>1</sup>.

### 2- نظام الاقتطاع من المنبع

هناك معدلات خاصة تتمثل في القرض الضريبي، الذي يعني إمكانية الشخص المعنوي الخاضع للضريبة على أرباح الشركات من أن يحسم من مبلغ الضريبة بسبب نشاطه، مبالغ الاقتطاع من المصدر الناتجة من عائدات رؤوس الأموال المنقولة، وللإشارة فإن هذه العائدات تدخل ضمن نتائج المؤسسة، أي عندما يتم تقييدها في خصوم وأصول حساب ما<sup>2</sup>.

### 3- كفاءات دفع الاقتطاع

يدفع الاقتطاع من المصدر عند دفع المبالغ الى المؤسسات الأجنبية حسب الكفاءات التالية<sup>3</sup>:

- يسلم للمعنيين وصل يستخرج من دفتر ذي قسائم تقدمه الإدارة.
  - يحسب مبلغ الدفع بتطبيق المعدل المعمول به على مدفوعات (تسديدات) الفترة.
  - يجب دفع الحقوق خلال العشرين 20 يوما التي تلي الشهر، أو الثلاثي التي تتوجه فيه هذه الحقوق الى صندوق قابض الضرائب المختلفة التابع لمقر أو سكن الأشخاص، الشركات والمؤسسات والجمعيات التي تدفع المبالغ الخاضعة للضرائب.
  - يرفق كل دفع بجدول اشعار في نسختين يكون مؤرخا وموقعا من طرف الجهة القائمة بالدفع.
- في حالة غياب وعدم الدفع خلال شهر معين، يجب إيداع جدول اشعار يتضمن "لا شيء" أو "Néant" يبين فيه أسباب عدم الدفع.
- يجب على المؤسسات البنكية أن تتأكد قبل القيام بأي عملية لتحويل الأموال من أن المؤسسات الأجنبية قد قامت بالوفاء بكامل التزاماتها الجبائية، وذلك بإلزامها إحضار شهادة إثبات دفع الضريبة المسلمة من طرف قابض الضرائب الكائن بمقر إنجاز الأشغال<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> بوزيدة حميد، التقنيات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 85.

<sup>2</sup> بوزيدة حميد، نفس المرجع السابق، ص 80.

<sup>3</sup> بوزيدة حميد، نفس المرجع السابق، ص 82 - 83.

<sup>4</sup> بوزيدة حميد، التقنيات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 83.

### المطلب الثالث: التزامات وعقوبات وتخفيضات وإعفاءات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات (IBS).

نظرا للمكانة الهامة التي تحتلها الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية للدولة فقد جعلها ذلك محل اهتمام دائم من طرف مختلف التشريعات، من خلال حرصها الدائم والمستمر على أن تفرض الضريبة على أساس قواعد العدالة الضريبية المعروفة والتي كرسها الدستور الجزائري، حيث أن الضريبة قانونية لا يجوز أن تحدث أي ضريبة إلا بمقتضى القانون ومن أجل ذلك حدد المشرع للمكلف بالضريبة التزامات وعقوبات في حالة عدم التزامه.

#### أولا: التزامات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات (IBS):

يخضع المكلف بالضريبة على أرباح الشركات الى مجموعة من الالتزامات تتمثل فيما يلي:  
حسب المادة 151 من (ق.ض.م.ر.م)<sup>1</sup>: يتعين على الأشخاص المعنويين المشار اليهم في المادة 136، أن يكتبوا إلكترونيا وقبل يوم 20 ماي كحد أقصى كشفا تلخيصيا سنويا يتضمن المعلومات التي يجب أن تستقى من التصريح السنوي للنتائج والكشوف المرفقة.

حسب المادة 152 من (ق.ض.م.ر.م)<sup>2</sup>: يجب على المكلفين بالضريبة أن يذكروا في التصريح مبلغ رقم أعمالهم، ورقم تسجيل السجل التجاري، وكذا لقب المحاسب والمحاسبين، أو الخبراء المكلفين بمسك محاسبتهم وعناوينهم أو تحديد أو مراقبة النتائج العامة لمحاسبتهم، مع ذكر ما إذا كان هؤلاء التقنيون من بين المستخدمين الأجراء للمؤسسة أم لا، و يمكنهم عند الاقتضاء إرفاق تصريحاتهم بالملاحظات الأساسية والخلاصات الموقعة التي استلموها من الخبراء أو المحاسبين المعتمدين الذين كفوهم في حدود اختصاصهم بإعداد ومراقبة و تقييم حواصلهم وحساباتهم الخاصة بنتائج النشاط.

يجب أن تمسك المحاسبة طبقا للقوانين والأنشطة المعمول بها، وإذا كان مسك هذه المحاسبة بلغة أجنبية مقبولة فإنه يجب تقديم ترجمة لها يصادق عليها مترجم معتمد وذلك كلما طلبها مفتش الضرائب.

الى جانب التصريح فإن المكلفين بالضريبة ملزمين بأن يسجلوا على الاستثمارات التي تعدها وتقدمها الإدارة مستخلصات الحسابات الخاصة بعملية المحاسبة تحددها القوانين والأنظمة المعمول بها، ولا سيما ملخص عن حساب النتائج ونسخة من حصيلتهم وكشف للمصاريف العامة حسب طبيعتها والاستهلاكات المالية والأرصدة.

جدول للنتائج للسماح بتحديد الربح الخاضع للضريبة.

كشف للمدفوعات الخاصة بالرسم على النشاط المهني.

<sup>1</sup> المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، العدد 83، المادة 16، 2021، ص 10.

<sup>2</sup> نفس المرجع السابق، العدد 77، المادة 8، 2017، ص 6.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

وتقدم الشركات فيها يخصها كشفا مفصلا للمبالغ المدفوعة بصدد الضريبة على أرباح الشركات وتعين على المصرح بالضريبة أن يقدم كلما طلب منه ذلك مفتش الضرائب الوثائق الحسابية والجرود ونسخا من الأوراق والوثائق الخاصة بالإيرادات والنفقات التي من شأنها إثبات صحة النتائج المقيدة في التصريح. حسب المادة 153 يتعين على الشركات أعضاء التجمع المنشأ وفقا لأحكام القانون التجاري، تقديم إلى المصالح الجبائية التابع لها مقرها الرئيسي:

- نسخة من عقد التجمع خلال مدة ثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ انشاء التجمع ، وفي حالة فسخ العقد، يتم إبلاغ المصالح الجبائية وفقا لنفس هذه الشروط.

- نسخ من عقود الأشغال أو التوريد أو الخدمات وكذا الملاحق المعدلة لهذه العقود المبرمة من قبل التجمع خلال ثلاثين (30) يوما التي تلي تاريخ توقيعها<sup>1</sup>. حسب المادة 161 تلزم المؤسسات الأجنبية بما يأتي:

إرسال عن طريق رسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام ، نسخة من العقد المبرم إلى المصلحة الجبائية المسيرة للملف الجبائي التابع لها مكان فرض الضريبة ، خلال الشهر الذي يلي إقامتها بالجزائر.

يجب إعلام المصلحة الجبائية المسيرة على كل ملحق أو تعديل في العقد الرئيسي، خلال العشر (10) أيام التي تلي إعداده.

تقوم المصلحة الجبائية المسيرة التابع لها مقر فرض الضريبة، بإعلام المؤسسات الأجنبية المتعاقدة بالالتزامات الواقعة عليها، وذلك خلال الخمسة عشر (15) يوما الموالية لاستلام هذه الوثائق<sup>2</sup>.

### ثانيا: عقوبات المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات (IBS) :

يترتب عن كل مخالفة للالتزامات السابقة الذكر عقوبات ندرجها في ما يلي:

حسب المادة 190 من (ق.ض.م.ر.م)<sup>3</sup>: يترتب على كل نقص في التصريح تمت معاينته على اثر مقارنة جبائية للمكلفين بالضريبة المستفيدين من امتيازات جبائية أو من تطبيق أنظمة جبائية تفضيلية، طبقا لأحكام جبائية اتفاقية، المطالبة بالحقوق والرسوم وفقا لشروط القانون العام، وذلك بغض النظر عن الاعفاءات الممنوحة في إطار القانون العام أو الأحكام الجبائية الاتفاقية المطبقة.

حسب المادة 194 من (ق.ض.م.ر.م)<sup>4</sup>: تطبق الإدارة الجبائية على المكلفين بالضريبة المعنيين، في حالة معاينة التلبس الذي تنص على إجراءاته المادة 20 مكرر 3 من قانون الإجراءات الجبائية، غرامة مالية قدرها ستمائة ألف دينار (600000 دج)، و ذلك مهما كان نظام الإخضاع الضريبي.

<sup>1</sup> نفس المرجع السابق، العدد 100، المادة 47، 2022، ص 20.

<sup>2</sup> نفس المرجع السابق، المادة 48، ص 21.

<sup>3</sup> نفس المرجع السابق، المادة 53، ص 22.

<sup>4</sup> المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، العدد 79، المادة 2019، 7.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

يرفع هذا المبلغ إلى مليون و مائتي ألف دينار (1200000 دج) في حالة تجاوز رقم الأعمال، عند تاريخ إعداد محضر التليس الجبائي، عتبة خمسة عشر مليون دينار (1500000 دج) المنصوص عليها في مجال نظام الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

يعاقب بغرامة جبائية قدرها 50% من مبلغ كل عملية مصرح بها بمقتضى المادتين 176 و 224 من (ق.ض.م.ر.م.):

- المكلفين بالضريبة الذين لا يقومون قبل انجاز هذه العمليات، بالتأكد من صحة أرقام هذه السجلات التجارية وأرقام التعاريف الجبائي لشركائهم التجاريين.
- المكلفون بالضريبة الذين لا يقدمون عند كل طلب من مفتش الضرائب الوثائق المحاسبية والاثباتات المنصوص عليها بموجب نفس المواد.

### ثالثا : التخفيضات المطبقة على الضريبة على أرباح الشركات (IBS):

- تستفيد الشركات المقيمة والتي تمارس نشاطا في ولايات اليزي وتندوف وأدرار وتمنراست، وكذا ولايات تيمون وبرج باجي مختار وعين صالح وعين قزام وجانت تخفيضا بمعدل 50% من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات لفترة انتقالية محددة بخمس سنوات (05) ابتداء من تاريخ الفاتح من جانفي 2020 شريطة أن تكون هذه الشركات مقيمة في هذه الولايات، وتمتلك دخلا مصدرة النشاط الممارس في هذه الولايات.

- كما يطبق أيضا التخفيض المذكور على الفوائد التي يعود مصدرها نشاطات توزيع وتسويق المنتجات البترولية والغازية وتخص ما يلي:

- المؤسسة الوطنية نفضال، المؤسسة الوطنية سونلغاز، المستغلين الأحرار لمحطات الخدمات.
- التجار معيدو البيع للمنتجات البترولية (البترول، الكيروسين، غاز البوتان والبروبان، غاز التدفئة)<sup>1</sup>.

### رابعا : إعفاءات الضريبة على أرباح الشركات (IBS).

تعفى من الضريبة على أرباح الشركات<sup>2</sup>:

أولا . بصفة دائمة:

1.التعاونيات الاستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية.

<sup>1</sup> ولهي بوعلام، جباية المؤسسة، دار الكتاب القانوني، الجزائر، 2022، ص 113.

<sup>2</sup> نفس المرجع السابق، المادة 36، 2021.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

2. المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة المعتمدة وكذا الهياكل التي تتبعها.

3. صناديق التعاون الفلاحي بعنوان العمليات البنكية والتأمين والمحقة مع شركاتها فقط.

4. التعاونيات الفلاحية للتموين والشراء وكذا اتحاداتها المستفيدة من اعتماد تسلمه المصالح المؤهلة التابعة للوزارة المكلفة بالفلاحة والمسيرة طبقاً للأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكمها باستثناء العمليات المحقة مع المستعملين غير الشركاء.

5. الشركات التعاونية لإنتاج وتحويل وحفظ وبيع المنتجات الفلاحية وكذا اتحاداتها المعتمدة حسب نفس الشروط المنصوص عليها أعلاه، والمسيرة طبقاً للأحكام القانونية أو التنظيمية التي تسيروها، باستثناء العمليات الآتية:

أ. المبيعات المحقة في محلات التجزئة المنفصلة عن مؤسستها الرئيسية.

ب. عمليات التحويل التي تخص المنتجات أو المنتجات الفرعية، باستثناء تلك الموجهة لتغذية الإنسان والحيوان أو التي يمكن استعمالها كمواد أولية في الفلاحة والصناعة.

ج. العمليات المحقة مع المستعملين غير الشركاء والتي رخصت بها التعاونيات أو ألزمت بقبولها، ويطبق هذا الإعفاء على العمليات المحقة من طرف تعاونيات الحبوب واتحاداتها مع الديوان الجزائري المهني للحبوب والمتعلقة بشراء أو بيع أو تحويل أو نقل الحبوب ويطبق نفس الشيء بالنسبة للعمليات المحقة من طرف تعاونيات الحبوب مع تعاونيات أخرى للحبوب في إطار برامج يعدها الديوان أو بترخيص منه.

6. المدخيل المحقة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته.

7. عمليات تصدير السلع والخدمات، باستثناء تلك المنجزة من طرف مؤسسات النقل البري والبحري والجوي وعمليات إعادة التأمين والبنوك وكذا بالنسبة لمتعاملي الهاتف النقال وحاملي تراخيص إقامة واستغلال خدمات تحويل الصوت عبر بروتوكول الإنترنت والمؤسسات الناشطة في مجال القبلي أو البعدي للإنتاج في القطاع المنجمي مقارنة مع عمليات تصدير المنتجات المنجمية على حالها الخام أو بعد تحويلها.

▪ يحدد الربح المعفى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة.

▪ ترتبط الاستفادة من أحكام هذه الفقرة بتقديم الشركة إلى المصالح الجبائية المختصة وثيقة تثبت دفع هذه الإيرادات لدى بنك موطن بالجزائر، وفقاً للشروط والآجال المحددة في التنظيم الساري المفعول.

ثانيا . بصفة مؤقتة:

1. الأنشطة التي يمارسها الشباب ذو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة " الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية " أو " الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر " أو " الصندوق الوطني للتأمين على البطالة " لمدة (3) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها.

ترفع مدة الاعفاء إلى ست (6) سنوات، إذا انت الأنشطة ممارسة في منطقة يجب ترقيتها وذلك ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.

و تمدد فترة الاستغلال هذه بسنتين (2) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة.

ويترتب على عدم احترام التعهد المتعلق بعدد مناصب العمل المنشأة سحب الاعتماد والمطالبة بالحقوق والرسوم المستحقة التسديد.

عندما يمارس هؤلاء الشباب المستثمر النشاط في مؤسسة بصفة متزامنة داخل وخارج منطقة من المناطق التي يجب ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، فإن الربح المعفى من الضريبة ينتج من النسبة بين رقم الأعمال المحقق في المنطقة التي يجب ترقيتها ورقم الأعمال الإجمالي.

إذا تواجدت الأنشطة التي يمارسها الشباب ذو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة " الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية " أو " الصندوق الوطني للتأمين على البطالة " أو " الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر " في منطقة بالجنوب، وتستفيد من مساعدة " صندوق تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجلة في ميزانية التجهيز للدولة وتطوير مناطق الجنوب والهضاب العليا " تمدد مدة الإعفاء إلى عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.

2. المؤسسات السياحية المنشأة من قبل من قبل مستثمرين وطنيين أو أجنب باستثناء وكالات السياحة والأسفار لمدة عشر (10) سنوات.

3. وكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط.

يحدد الربح المعفى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

ترتبط الاستفادة من أحكام هذه الفقرة بتقديم الشركة إلى المصالح الجبائية المختصة وثيقة تثبت دفع هذه الإيرادات لدى بنك موطن بالجزائر وفقا للشروط والآجال المحددة في التنظيم الساري المفعول ."

### المبحث الثاني: عموميات الخزينة العمومية.

تعتبر الخزينة العمومية أهم مصلحة من مصالح الدولة في مجال تسيير وتحصيل إيراداتها ودفع نفقاتها العامة وهذا ما سنتطرق اليه في مبحثنا هذا.

### المطلب الأول: ماهية الخزينة العمومية .

#### ❖ تعريف الخزينة العمومية:

**التعريف الأول:** هي صراف ممول للدولة<sup>1</sup>.

**التعريف الثاني:** هي منشأة عامة مكلفة بتسيير مالية الدولة ومن مميزاتها أنها تتعامل بالكتابة ولا تعمل بالنقد مباشرة أي تعمل الدور المحاسبي أساسا<sup>2</sup>.

**التعريف الثالث:** هي مصلحة حكومية لتسيير ميزانية الدولة أي واردات الحكومة ونفقاتها<sup>3</sup>.

**التعريف الرابع:** تعتبر الخزينة العمومية كيانا إداريا تابعا لوزارة المالية، يقوم بالإجراءات الضرورية لتسيير مالية الدولة والوقوف على إيراداتها ونفقاتها، وتؤثر نتيجة لذلك على كل المتغيرات التي تهتم من بعيد أو من قريب المركز الاقتصادي للدولة<sup>4</sup>.

**التعريف الخامس:** هي وحدة مالية نجد وظيفتها في ميزانية العمليات المالية للخزينة العامة وهذه الأخيرة هي التشخيص المالي للدولة، حيث تحصل على مواردها وتدفع مستحققاتها و تقترض، والمهم هو أن الخزينة لا تتعامل بالنقد بصفة أساسية وإنما بالكتابة<sup>5</sup>.

#### ❖ خصائص الخزينة العمومية<sup>6</sup>:

تتميز الخزينة العمومية بعدة خصائص و تتمثل فيما يلي:

- ✓ تعتبر الخزينة العمومية منشأة مكلفة بتسيير ميزانية الدولة.
- ✓ هي عبارة عن مصلحة تابعة للدولة أي ليس لها شخصية معنوية وتقوم بالتشخيص المالي للدولة.
- ✓ الخزينة العمومية تقوم بتنفيذ قانون المالية المصادق عليه من طرف البرلمان.
- ✓ الخزينة العمومية عبارة عن شخص إداري فهي تعتبر بمثابة بنك صغير.

<sup>1</sup> حسين الصغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، دار المحدية، الجزائر، 2001، ص 140.

<sup>2</sup> خبرت صيف، الميزانية التقديرية، دار الجامعة، الطبعة الثانية، الإسكندرية، 2002، ص 50.

<sup>3</sup> هني أحمد، العملة والنقود، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص 80.

<sup>4</sup> دنيديني يحي، المالية العمومية، دار الخلدونية، الجزائر، 2014، ص 164.

<sup>5</sup> خراز بعل فريدة، تقنيات و سياسيات السير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1955، ص 77.

<sup>6</sup> بركان كميلية، شميني نورية، المركز القانوني للخزينة العامة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص الحقوق، ولاية بجاية، خلال الفترة 2016-2017، جامعة بجاية، ص 11.

### ❖ أهمية الخزينة العمومية<sup>1</sup>:

تعرف الخزينة العمومية بأهمية بالغة ومهمة من الناحية المالية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وسنتطرق الى هذه الأهمية من خلال:

- 1- **الأهمية المالية:** تهدف الخزينة العمومية الى ضمان القدرة على مواجهة احتياجات الصرف وتحقيق الأهداف الاقتصادية و تسعى دائما الى البحث عن التوازن بين الإيرادات و المصروفات.
- 2- **الأهمية الاقتصادية:** تلعب الخزينة دورا هاما في السياسة الاقتصادية و تتمتع بقدرات عالية و امكانيات مالية ضخمة و تأثيرها على الدورة المالية، وفي التوازن الاقتصادي العام، كما لها دور آخر وهو دعم السياسة النقدية التشفيفية وهي امتصاص المدخرات بدلا من الإسراف النقدي أي امتصاص السيولة لدى البنوك.
- 3- **الأهمية الاجتماعية:** تقوم الخزينة العمومية بتقديم مبالغ مالية إلى المصلحة الاجتماعية وذلك من أجل تمويل مشاريع تزيد في العملة وتهدف الى الزيادة في القدرة الشرائية والزيادة في الدخل.
- 4- **الأهمية السياسية:** تتمثل الأهمية السياسية في الاستقلال الاقتصادي الذي يرمي الى تشجيع وتنشيط المشروعات وتمويلها وتدعيمها، حيث يؤدي الى زيادة الانتاج وتحقيق الاستقلال الذاتي للاقتصاد الوطني.

### المطلب الثاني: وظائف و صلاحيات الخزينة العمومية.

#### أولا. وظائف الخزينة العمومية.

للخزينة العمومية عدة وظائف حيث تنحصر أوصاف ومهام الخزينة العمومية بصفة عامة فيما يلي:

- 1- **أمين صندوق الدولة:** تحقق الخزينة عمليات رصد الإيرادات ودفع النفقات ويكون ذلك من طرف المدراء و المسيرين وهم الأمر بالصرف ونائب الأمر بالصرف للإدارة العمومية نسبة للقانون العام لاسيما المحاسبة العمومية، هذه العمليات هي مجمل القواعد القانونية والمحاسبية التي تسيّر المالية العامة وتتمثل هذه العمليات في استرجاع ما يخص الإيرادات ودفع النفقات، وتنبثق من الخزينة عمليات أخرى تتمثل في حركات مالية تقوم بها في أي وقت وعبر التراب الوطني والتي يمكن تلخيصها أساس في تسيير الأموال الجاهزة حتى يمكننا تلبية حاجيات السيولة لدفع النفقات والتخلص من فائض الأموال في حالة فائض السيولة لدى المحاسبين العموميين<sup>2</sup>.
- 2- **مصرفي الدولة:** الخزينة كونها مؤسسة مالية للدولة إلا أنها تحقق نشاط بنكي بآتم معنى الكلمة وتتمتع بمحفظة مكونة من إيداعات من الممولين يتمثلون في هيئات ومصالح وخواص، عليهم بإيداع أموالهم بموجب القانون عند المحاسبين العموميين للخزينة<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> المرجع السابق، ص 12-13.

<sup>2</sup> وزارة المالية، قانون المالية، القانون 17-84، المادة 48، 1984.

<sup>3</sup> وزارة المالية، قانون المالية، القانون 17-84، المادة 48، 1984.

3- **وظيفة الوصايا التقنية:** تخضع المؤسسات المالية أي البنوك على الوصايا التقنية من طرف الخزينة العمومية وأيضا شركات التأمين وصناديق الضمان الاجتماعي، كما تعمل هذه الوظيفة على المشاريع العمومية الاقتصادية الجديدة حيث تتغير هذه الوظيفة بالمراقبة، ولهذا فالخزينة تقوم بالإشراف والتنظيم وإجراء عمليات تقييمية وتحليلية، كما تقترح التصريحات والتعديلات الضرورية لمشاريعها ومؤسساتها<sup>1</sup>.

4- **معالجة الاختلالات المؤقتة:** في حالة إذا وقع عجز في الخزينة أو عدم توازن بين الإيرادات والنفقات الموجودة في الميزانية و تتكف الخزينة بتغطية هذا العجز باللجوء الى:

- أ. **الأموال المودعة في الخزينة:** تتحصل الخزينة العمومية على الأموال السائلة من طرف البريد والمواصلات أي النقود من الهيئات أو الميزانيات الملحقة بها و الجماعات المحلية في الحساب بحسب قوانين المحاسبة العمومية التي تلزم الهيئات العمومية بوضع رصيدها في الخزينة العمومية<sup>2</sup>.
- ب. **أذونات الخزينة :** و هي القروض قصيرة الأجل و يصلح إيداع هذه السندات بحصول الخزينة على السيولة النقدية ، حيث أن هذه الأذونات لا تودع إلا على المدى القصير ، و تسمى بالدين العام المتجمد الذي تودع سندات على المدى الطويل ولا توجد في الجزائر سوى سندات الخزينة التي تصدر تحت حسابات جارية<sup>3</sup>.

### ثانيا: **صلاحيات الخزينة العمومية**<sup>4</sup>.

تبرز أوجه تدخل الخزينة العمومية في تنظيم مختلف النشاطات الاقتصادية و المالية للدولة من خلال أنها تتدخل في تنظيم النشاط الاقتصادي، ليس فقط باعتباره العون المكلف بتنفيذ ميزانية الدولة أو تمثيل السلطات التنفيذية من خلال الرقابة المباشرة على حركة تداول النقد الدولي، ومع ذلك فهي تعتبر المؤسسة المالية التي تتدخل من خلال إبرام قروض قابلة للتسديد، فهي تتحصل على تبسيطات من البنك المركزي و الموجهة لضمان استمرار النفقات النقدية داخل نظام التمويل ويعتبر تدخل الخزينة العمومية في عملية تخصيص الموارد المالية للدولة أمرا جوهريا لضمان دائرة التمويل، ولكن الدور التدرجي للاقتطاعات الضريبية أثر على تخصيص الموارد المالية الموجهة من طرف الخزينة العمومية في عملية التحصيل الجبائي، الأمر الذي يخلق ضغوطات مالية كبيرة على دائرة التمويل. فالخزينة العمومية تسيطر على تمويل الاقتصاد و الاستعانة بها باعتبارها الوسيط المالي الرئيسي الذي يساهم في تنشيط حركة القروض و تلعب الوساطة المالية الخزينة دورا فعال في تخصيص المواد إلى نشاطات إنتاجية محددة من طرف السلطات العمومية إلى أن الادخار المقتطع لفائدتها

<sup>1</sup> دنيدي يحيى، المالية العامة، مرجع سابق، ص 164.

<sup>2</sup> حسين الصغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، مرجع سابق، ص 141.

<sup>3</sup> وزارة المالية، قانون المالية، مرجع سابق، المادة 48، القانون 84-17.

<sup>4</sup> رابيس محمد المهدي، دور الحوكمة في تحسين إدارة الخزينة العمومية، مذكرة ماستر، جامعة بسكرة، 2014، ص 40.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

يمثل عبئاً إضافياً على المؤسسات العمومية، و تعتبر النفقات العمومية مصدر العجز في التمويل، فتتدخل لتحديد أنماط جديدة للتمويل تتلاءم مع قدرة المؤسسات العمومية على التسديد.

**المطلب الثالث: عمليات ومصادر تمويل الخزينة العمومية .**

### أولاً. عمليات الخزينة العمومية<sup>1</sup>.

تتمثل عمليات الخزينة العمومية فيما يلي:

- عمليات الميزانية العامة، الميزانيات الملحقة والحسابات الخاصة.
- عمليات الخزينة التي تحتوي على إصدار أو استهلاك القروض وودائع المتعاملين معها.
- العمليات المدرجة في الحسابات الخاصة.
- عمليات التصديق المختلفة للديون المضمونة من طرف الدولة.

**ثانياً. مصادر تمويل الخزينة العمومية.**

تتعدد نفقات الدولة نظراً لاختلافها، حيث تعمل الدولة جاهدة على البحث عن مختلف المصادر كتمويل وتسديد هذه النفقات، لذلك نميز بين نوعين من الإيرادات التي تحصل عليها الدولة، فهناك الإيرادات العادية والإيرادات غير العادية.

1- الإيرادات العادية: يقصد بها تلك الموارد التي تعترف الدولة منها الأموال كل سنة بالانقطاع و تتمثل هذه الإيرادات في العناصر التالية:

1-1- **الدومين العمومي:** ينقسم الدومين العمومي إلى نوعين أساسيين هما:

أ- **الدومين العام:** ويقصد بالدومين العام مجموعة الأموال التي تملكها الدولة وتكون مخصصة للاستعمال العام وتحقق نفعاً عاماً مباشراً ومن ثم تخضع لأحكام القانون العام كالطرق وشواطئ البحر والأنهار والموانئ والحدائق العامة.

والأصل هو ترك استعمال هذه الأموال للكافة بالمجان وتتحمل الدولة تكاليف الإنفاق على هذا الدومين الذي يتم تحويله عن طريق الضرائب.

وهذا لا يعني مطلقاً أن الدومين العام لا يدر إيرادات إلى خزينة الدولة، بل العكس من ذلك، ويتم عندما تقرر الدولة فرض رسماً معيناً مقابل الانتفاع، مقابل زيارة المتاحف مثلاً، والرسم في هذه الحالة يتميز

<sup>1</sup> إسعاد محمد، محاضرات في المحاسبة، المدرسة العليا المصرفية، الجزائر، 2000-2001، ص 12.

## الفصل الأول : — الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية

بطابع رمزي لأن الهدف منه هو تنظيم استعمال الأفراد لأموال الدومين العام و ليس الحصول على إيرادات.

ولذلك فإن الدومين لا يعتبر من المصادر الرئيسية للإيرادات العامة ما دام القصد من تخصيصه تقديم المنفعة المباشرة للأفراد دون مقابل<sup>1</sup>.

ب- **الدومين الخاص:** يقصد بالدومين الخاص " الأموال التي تملكها الدولة ملكية خاصة، وتخضع لأحكام القانون الخاص، ويدير هذا النوع من الدومين إيرادا مهماً على عكس الدومين العام ويشكل موردا مستمرا للخزينة العامة "، ومن أمثله الأراضي الزراعية التي تملكها الدولة وغيرها من العقارات والمشروعات التجارية والصناعية والأوراق المالية التي تملكها الدولة<sup>2</sup>.  
وينقسم الدومين الخاص الى ثلاث أقسام:

- **الدومين العقاري:** كان للدومين العقاري أهمية تاريخية والمتمثلة في الزراعة والغابات وبدأ هذا النوع يفقد أهميته بعد زوال العقد الإقطاعي وتوسع الدولة في بيع هذا النوع من الأراضي وترك استغلالها للأفراد، كما قلت أهميته نتيجة توسع الأنواع الأخرى التي بدأت تعطي إيرادات أقل منه<sup>3</sup>.
- **الدومين المالي:** يشمل جميع ممتلكات الدولة من الأسهم والسندات المستثمرة في الأسواق المالية، والتي تدر إيرادا ماليا من خلال عمليات البيع والشراء والمقاربة وقد اتسع هذا النوع من الدومين في الآونة الأخيرة مع تسارع حركة الأسهم والسندات والأسواق المالية وفي ظل تحولات مهمة في الاقتصاد العالمي من الاقتصاد العيني الى الاقتصاد الرمزي وعلى الرغم من ارتفاع حجم الايراد المالي الذي يمكن أن يحققه هذا النوع من ممتلكات الدولة إلا أن الكثير من الدول تتردد في التوسع فيه تجنباً لمخاطر الصدمات المفاجأة التي يمكن أن تضرب السوق المالي كما حصل أبان أزمة سوق مناخ في الكويت عام 1984، أزمة دول جنوب شرق آسيا 1984، وهذا ما يعرض الخطة المالية للتذبذب وعدم الاستقرار جراء هذه التقلبات المفاجأة في الخطة المالية<sup>4</sup>.
- **الدومين الصناعي والتجاري:** ويتكون هذا الدومين من النشاطات الصناعية والتجارية التي تقوم بها الدولة في هذه المجالات حيث تمارس الدولة فيه نشاطا شبيها بالأفراد مقابل مبالغ غير احتكارية وقد تقوم الدولة بإدارة الدومين الصناعي سواء من طرفها أو تمنح امتياز أو ترخيص لأحد الأشخاص سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا من أجل إدارة هذه النشاطات<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> محمد ساحل، المالية العامة، دار جسور، الطبعة الأولى، 2017، ص 82.

<sup>2</sup> محمد ساحل، المالية العامة، مرجع سابق، ص 83.

<sup>3</sup> سهام سعيداني، محاضرات المالية العامة، المركز الجامعي نور البشير، معهد الحقوق والعلوم السياسية، البيض، ص 12-13.

<sup>4</sup> محمد ساحل، مرجع سابق، ص 84-85.

<sup>5</sup> لوني نصيرة، ربيع زكريا، محاضرات في المالية العامة، جامعة أكلي محمد اولحاج، البويرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية 2013/2014، ص

1-2- الرسم: هو اقتطاع نقدي تفرضه الدولة جبرا من المكلف مقابل تقديم خدمة له من أجل تغطية النفقات العامة ومن هنا يتضح أن للرسم أهميتين، أهمية خاصة تعود بالنفع الخاص على المستفيد من الخدمة المقدمة له من طرف الدولة وأهمية عامة وهي المقابل الذي يدخل الى خزينة الدولة لتمويل النفقات العامة التي تقدم لصالح العام وكافة أفراد المجتمع<sup>1</sup>.

1-3- الضريبة: هو مبلغ نقدي تفرضه الدولة متمثلة في إحدى مؤسساتها العمومية على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، بصورة نهائية وبدون مقابل، حسب مقدرتهم المالية مساهمة منهم في تحمل الأعباء العامة لاتباع حاجات المجتمع<sup>2</sup>.

### 2- الإيرادات غير العادية:

2-1- القروض العمومية: وهي عبارة عن ذلك المال الذي تحصل عليه الدولة عن طريق اللجوء الى الخزينة العمومية أو المؤسسات المصرفية مقابل تعهدات بدفع فائدة سنوية محددة عن المبالغ المدفوعة وترد قيمة المبالغ دفعة واحدة أو أقساط حسب ما هو منصوص عليه في العقد (أي عقد القرض) أما فيما يخص أهميته فنوجزها في ما يلي:

- قد يكون السبيل المناسب لإقرار التوازن في الميزانية بمعنى أن يصلح لتغطية العجز في الميزانية العامة.
- يصلح تزويد الدولة بالعملة الصعبة لإقرار التوازن في ميزان مدفوعاتها أو تغطية برامج التنمية الوطنية.
- يمتص القدرة التجارية للأفراد لمعالجة التضخم النقدي.
- ينقص من الاكتناز و يدعم الاستثمار<sup>3</sup>.
- القروض الخارجية: هي تلك القروض التي تحصل عليها الدولة من الحكومة الأجنبية أو الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المقيمين في الخارج إضافة الى القروض التي تحصل عليها المؤسسات الدولية كالبنك أو صندوق النقد الدولي.
- القروض الداخلية : ويكون مصدرها الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المقيمين داخل إقليم الدولة بين النظر إلى جنسياتهم سواء كانوا أجانبا أو مواطنين.

<sup>1</sup> الهام بن عيسى، استدامة السياسة المالية في اقتصاديات الدول النفطية، دراسة قياسية لعينة من الدول، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وإدارة أعمال، جامعة عين تموشنت، 2021/2020، ص 40.

<sup>2</sup> الهام بن عيسى، مرجع سابق، ص 34.

<sup>3</sup> حسن الصغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، مرجع سبق ذكره، ص 755.

**خلاصة الفصل:**

الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة مباشرة سنوية تفرض على الأرباح التي حققتها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين هذه الأخيرة تخضع للنظام الحقيقي اجبارا دون الأخذ بعين الاعتبار رقم الأعمال المحقق، كما أن الخزينة العمومية تستخدم كمصدر من مصادرها في تمويل النفقات العامة وتوفير الإيرادات اللازمة لتلبية احتياجات الدولة.

# الفصل الثاني

دراسة حالة - مفتشية الضرائب -

دائرة حمام الضلعة

(2021-2014)

**تمهيد:**

بعد التطرق لمختلف الجوانب النظرية من هذه الدراسة وهذا في الفصل الاول، سنقوم من خلال هذا الفصل بتقديم دراسة تطبيقية حول مدى مساهمة الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة من خلال دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة، من خلال التطرق اولا الى موقع الدراسة والمتمثل في مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة والمهام الموكلة لها وكذا الأهداف التي تسعى هذه الأخيرة الى بلوغها بالإضافة الى التطرق الى الهيكل التنظيمي للمفتشية، ومن ثم اجراء دراسة حول تطور المداخل الجبائية للضريبة على أرباح الشركات و ذلك لمجموعة معينة من الشركات كل على حدة و هذا خلال الفترة (2021-2014) ، هذه الاخيرة تم تقسيمها الى على عدة مراحل، المرحلة الأولى من (2014 الى 2016)، المرحلة الثانية من (2017 الى 2019)، وأخيرا المرحلة من (2020 الى 2021)، كما قمنا بتقييم تطور الحصيلة الاجمالية للضريبة على أرباح الشركات لهذه الشركات بشكل مجمع كل هذا تم من خلال من خلال التطرق الى المباحث التالية:

- ❖ **المبحث الأول: الإطار التعريفي لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.**
- ❖ **المبحث الثاني: دراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية للفترة (2021 - 2014).**

**المبحث الأول: الإطار التعريفي لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة**  
سنقوم في هذا المبحث بالتعريف بمكان محل الدراسة والمتمثل في مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة، من خلال التطرق لنشأتها وتعريفها والمهام التي تقوم بها تحديدا لأهدافها مع التطرق للهيكل التنظيمي للمفتشية.

**المطلب الأول: نشأة و تعريف مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة**  
سنطرق من خلال هذا المطلب الى نشأة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة وبعدها سنقوم بتقديم تعريفا شاملا لها.

### **1. نشأة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة**

مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة تابعة لمديرية الضرائب لولاية المسيلة، حيث في 1986 تم تنصيب حمام الضلعة كدائرة وبذلك أنشأت مفتشية الضرائب.

### **2. تعريف مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة**

مفتشية الضرائب هي هيئة تنظيمية إدارية مالية، تتولى تنفيذ السياسة المسطرة من طرف الإدارة العامة للضرائب حيث تقوم بالإشراف عليها مديرية الضرائب لولاية المسيلة من خلال وضع مخطط منهجي وأهداف تتبعها في تسيير مباشر لأعمالها، إعلان الوعاء الضريبي والرسم وتحصيله لفائدة خزينة الدولة وبذلك فهي تهدف الى تنمية الاقتصاد الوطني وتنظيمه عن طريق تسيير مختلف القطاعات الاجتماعية والاقتصادية كما ترمي الى تحقيق أهداف سياسية.

### **المطلب الثاني: مهام وأهداف مفتشية الضرائب**

#### **1. مهام مفتشية الضرائب:**

يمكن حصر مهام مفتشية الضرائب في ما يلي:

- فتح واستقبال الملفات المقدمة من طرف المكلفين.
- إعداد وتنظيم الملفات الجبائية.
- تلقي التصريحات الجبائية (G50 ، G 12 ...).
- المتابعة والرقابة الجبائية للمكلفين بالضريبة.
- إعداد محاضر المعاينة.
- دراسة الشكايات والمساعدات لمختلف الضرائب و الرسوم.
- فرض الضرائب على المكلفين (IFU ، IRG ، IBS ، TVA ، TAP ، الرسم العقاري، رسم التطهير).
- إعداد التقارير الدورية وإرسالها الى مديرية الضرائب لولاية المسيلة.
- إعداد إحصائيات دورية ( 3 أشهر ، 6 أشهر).

**2. أهداف مفتشية الضرائب**

- تحصيل الضرائب والرسوم عبر مختلف بلديات الدائرة مما يضمن تحقيق التحصيل الضريبي المقدر للدائرة في إطار مساهمتها في ميزانية السنة المالية المعمول بها.
  - السهر على تحقيق التعاون في الميزانية من أجل ضمان الاستقرار الاقتصادي.
  - السهر على تطبيق القوانين والمراسيم التشريعية سواء كانت ترمي الى خفض أسعار الضريبة أو الزيادة في الإعفاء من أجل الاستقرار الاقتصادي.
  - محاربة التهرب الجبائي من خلال التحسين من طرق الرقابة والمعائنة الميدانية لمختلف الأنشطة التجارية والصناعية لمختلف البلديات التابعة للدائرة.
- المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي العام لمفتشية الضرائب**

**1. مصلحة جباية الشركات والمهن الحرة:**

يعنى هذا الجهاز الحكومي بتحصيل الضرائب والرسوم من الشركات والافراد العاملين في المهن الحرة (طبيب، محامي، موثق) تهدف هذه المصلحة الى جمع الايرادات من هذه الجماعات وضمان التزامها بالقوانين الضريبية المعمول بها محليا.

تقوم مصلحة جباية الشركات والمهن الحرة بتطبيق القوانين الضريبية وجمع الضرائب المستحقة التي تشمل الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة للشركات SARL و EURL والضريبة على الدخل الاجمالي بالنسبة لشركات SNC وفقا للقوانين الضريبية المعمول بها، قد يشمل ذلك تقديم المشورة الضريبية والاجراءات المطلوبة لتحقيق الامتثال الضريبي.

**2. مصلحة جباية العقارات:**

هي جهاز حكومي مختص بتحصيل الضرائب والرسوم المتعلقة بالعقارات، تهدف هذه المصلحة الى جمع الايرادات المالية للدولة من ملكية استخدام العقارات وضمان التزام أصحاب العقارات بالالتزامات الضريبية المعمول بها، قد تشمل هذه الضرائب والرسوم ضريبة الملكية العقارية التي تفرض على حاملي العقارات، ورسوم التحويل والبيع عند نقل ملكية العقار، ورسوم التصريح والترخيص لبناء وتجديد العقارات ورسوم التقييم العقاري وغيرها من الرسوم ذات الصلة.

تعمل هذه المصلحة على تطبيق القوانين الضريبية والرسوم وجمع المبالغ المستحقة وإصدار الإشعارات الضريبية.

**3. مصلحة جباية الأشخاص الطبيعيين:**

هي جهاز حكومي مسؤول عن جمع الضرائب والرسوم المستحقة من الأفراد والأشخاص الطبيعيين، تهدف هذه المصلحة الى تحصيل الايرادات المالية للدولة من الدخل الشخصي والثروة الشخصية وضمان التزام الأشخاص بالالتزامات الضريبية المحددة، قد تشمل هذه الضرائب الضريبة على الدخل الاجمالي للأشخاص والضريبة على الدخل الاجمالي للمهن التجارية والايرادات الفلاحية وضريبة المبيعات وضريبة القيمة المضافة على السلع والخدمات وضريبة الثروة وضرائب اخرى مثل الضريبة على السيارات.

تعمل هذه المصلحة على تنفيذ القوانين الضريبية المعمول بها وجمع الضرائب والرسوم المستحقة واصدار الاشعارات الضريبية.

**4. مصلحة التدخلات:**

هي جهاز حكومي مختص بتنفيذ العمليات التفتيشية والتدقيقية للتحقق من التزام الأفراد والشركات بالتشريعات الجبائية والضريبية المعمول بها، تعمل هذه المصلحة على تنفيذ الضوابط الضريبية وتقديم التوجيه والمشورة للمكلفين وفحص وتدقيق السجلات المحاسبية والمعاملات المالية لضمان الامتثال الضريبي وتنفيذ الاجراءات الضريبية المتعلقة بالمخالفات والمعاملات الضريبية الخاصة بالأشخاص الطبيعيين والمعنويين.

تعمل على تنفيذ القوانين الضريبية والمعايير المحاسبية وتقديم التوجيه والتدريب للأشخاص الطبيعيين والمعنويين بشأن الالتزام الضريبي وإعداد التقارير المالية، كما تقوم بإجراء معاينات وتدقيقات ضريبية للتحقق من صحة القرارات الضريبية المقدمة والامتثال للضوابط الضريبية.

تعزز هذه المصلحة الثقة في النظام الضريبي وتقلل من التهرب الضريبي وتعزز العدالة الجبائية.

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2014-2021)

المبحث الثاني: دراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية خلال الفترة (2014-2021).

تلعب الضريبة على أرباح الشركات دورا مهما في تمويل الخزينة العمومية حيث تعد المصدر الرئيسي لتمويل النفقات العمومية حيث سنتطرق في هذا المبحث لدراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية وكذلك تقييم أثر الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2014-2021) وهذا بعد التعرف على الشركات المراد دراستها.

### المطلب الأول: التعريف بالشركات محل الدراسة

الشركات المراد دراستها شركات متنوعة ومختلفة من ناحية رقم الأعمال والربح المحقق من جهة ومن ناحية النشاط من جهة اخرى.

الشركة A1: ش.ذ.م.م. حمام الضلعة لمواد البناء.

النشاط: تجارة بالجملة لمواد البناء.

بداية النشاط: 2011/11/20.

الشركة A2: ش.ذ.م.م ترانس H الضلعة.

النشاط: نقل بضائع.

بداية النشاط: 2013/03/28.

مستفيد من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، أي معفى كليا من الضريبة على أرباح الشركات بداية من 2015/07/19 لمدة عشر 10 سنوات.

الشركة A3: ش.ذ.م.م مرسيس ماسك للتجارة.

النشاط: تجارة بالجملة لمواد البناء، كراء السيارات، كراء معدات البناء.

بداية النشاط: 2013/08/06.

الشركة A4: SARL ACA ACHOUR للمقاولات.

النشاط: مقاولات.

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2021-2014)

بداية النشاط: 2011/05/23.

الشركة A5: مجموعة شركات المؤلفات للاستيراد والتصدير.

النشاط: تجارة بالجملة للمكتبة والوراقة.

بداية النشاط: 2013/01/23.

الجدول رقم (01) يوضح رقم الأعمال للشركات خلال الفترة (2021-2014).

البيان	A1	A2	A3	A4	A5
2014	69836691	1577000	108960980	8889841	18978880
2015	183781791	13252499	255009324	1022673722	8414357
2016	127253474	78508765	205145038	620852611	3326600
2017	65376005	24739791	145177632	2148312939	36150000
2018	46140336	28803417	192555730	1296919529	2010661
2019	27130021	72907300	167882740	624046422	1086500
2020	8414081	34005786	50953775	833944714	Néant
2021	744872	74168753	640105	1205781600	211108

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2021-2014)

المطلب الثاني: دراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال (2021-2014) مفتشية الضرائب دائرة حمام الضلعة.

سنقوم من خلال هذا المطلب بدراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات لمجموعة من الشركات الموجودة بدائرة حمام الضلعة، و ذلك خلال الفترة الممتدة من (2014 الى غاية 2021).

أولاً: دراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2016-2014):

الضريبة على أرباح الشركات = قاعدة الربح × المعدل الضريبي للضريبة على أرباح الشركات.


الجدول رقم (02) يمثل الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات خلال (2016-2014).

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماداً على الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

البيان	2014		2015		2016	
	قاعدة الربح	الضريبة على الشركات	قاعدة الربح	الضريبة على الشركات	قاعدة الربح	الضريبة على الشركات
A1	1618764	420878.64	5304854	1379262.04	5665830	1473115.8
A2	587067	معفاة	1438156	معفاة	19939427	معفاة
A3	3035396	789202.96	3278620	852441.2	4795049	1246712.74
A4	28505448	6556253.04	24562083	5649279.09	33510252	7707357.96
A5	1138729	296069.54	420718	109386.68	166331	43246.06

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2021-2014)

الشكل رقم (01) منحني بياني يبين تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2016-2014) للشركات محل الدراسة.  
(دج)



المصدر : من اعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول و الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة .

الملاحظ من خلال الجدول رقم (02) والمنحني البياني رقم (01) أعلاه أن هناك تفاوت في مبالغ الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2016\_2014 حيث أن أكبر مبلغ للضريبة على أرباح الشركات كان للشركة A4 بمبلغ قدره 7707357.96 سنة 2016، ثم تليها الشركة A1 بمبلغ 1473115.8 في نفس السنة، في حين أن الشركة A5 سجلت أقل مبلغ للضريبة على أرباح الشركات قدر ب 43246.06 في سنة 2016 مقارنة بباقي الشركات.

حققت الشركة A1 تطورا ملحوظا في مبلغ الربح مما أدى إلى ارتفاع قيمة الضريبة على أرباح الشركات بمبالغ ملحوظة ومتفاوتة.

نلاحظ أن الشركة A3 قد شهدت هي الأخرى تطورا ملحوظا وارتفاعا في مبلغ الضريبة خلال السنوات (2016-2014).

بينما الشركة A5 نلاحظ أن مبالغ الضريبة على أرباح الشركات فيها في انخفاض ملفت خلال السنوات (2016-2014) وهذا يعود لانخفاض الربح الصافي.

❖ من خلال العلاقة التالية يمكن حساب مقدار التغير في حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خلال السنوات (2016-2014).

مقدار التغير في الحصيلة هو الفرق بين حصيلة هذه الدورة وحصيلة الدورة التي سبقتها.

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2014-2021)

الشركة A1:

مقدار التغير في حصيلة سنة 2015:

$$958383.4 = 420878.64 - 1379262.04$$

مقدار التغير في حصيلة سنة 2016:

$$93853.76 = 1379262.04 - 14473115.8$$

من خلال ما سبق نجد أن حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A1 مستقرة خلال الفترة (2014-2016) حيث أن مبلغ الضريبة على أرباح الشركات قد ارتفع خلال سنة 2015 وقدر ب 1379262.04 حيث ارتفع بقيمة 958383.4 مقارنة بسنة 2014 المقدرة ب 420878.64، أما خلال سنة 2016 فقد قدر ب 1473115.8 حيث ارتفع بقيمة 93853.76

الشركة A3:

مقدار التغير في حصيلة سنة 2015:

$$63238.24 = 789202.96 - 852441.2$$

مقدار التغير في حصيلة سنة 2016:

$$394271.54 = 852441.2 - 1246712.74$$

من خلال ما سبق نجد أن حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A3 مستقرة خلال الفترة (2014-2016) حيث أن مبلغ الضريبة على أرباح الشركات قد ارتفع خلال سنة 2015 وقدر ب 852441.2 حيث ارتفع بقيمة 852441.2 مقارنة بسنة 2014 المقدرة ب 789202.96، أما خلال سنة 2016 فقد قدر ب 1246712.74 حيث ارتفع بقيمة 394271.54

الشركة A4:

مقدار التغير في حصيلة سنة 2015:

$$- 906973.95 = 6556253.04 - 5649279.09$$

مقدار التغير في حصيلة سنة 2016:

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2021-2014)

$$2058078.87 = 5649279.09 - 7707357.96$$

من خلال ما سبق نجد أن حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A4 غير مستقرة خلال الفترة (2015-2014) حيث أن مبلغ الضريبة على أرباح الشركات قد انخفض خلال سنة 2015 بمقدار 90697.95 وقدر ب 5649279.09 مقارنة بسنة 2014 المقدرة ب6556253.04، أما خلال سنة 2016 فقد قدر ب7707357.96 حيث ارتفع بقيمة 2058078.87

الشركة A5 :

مقدار التغير في حصيلة سنة 2015:

$$- 186682.68 = 296069.54 - 109386.86$$

مقدار التغير في حصيلة سنة 2016:

$$- 66140.8 = 109386.86 - 43246.06$$

من خلال ما سبق نجد أن حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A5 غير مستقرة خلال الفترة (2016-2014) حيث أن مبلغ الضريبة على أرباح الشركات قد انخفض خلال سنة 2015 بمقدار 186682.68 وقدر ب 109386.86 مقارنة بسنة 2014 المقدرة ب296069.54، أما خلال سنة 2016 فقد قدر ب 43246.06 بحيث انخفض بقيمة 66140.8

ثانيا: دراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال (2019\_2017) مفتشية الضرائب دائرة حمام الضلعة.

الضريبة على أرباح الشركات = قاعدة الربح × المعدل الضريبي للضريبة على أرباح الشركات.

الجدول رقم (03) يمثل الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات خلال (2019-2017).


البيان	2017		2018		2019	
	قاعدة الربح	الضريبة على الشركات	قاعدة الربح	الضريبة على الشركات	قاعدة الربح	الضريبة على الشركات
A1	1332989	346577.14	564960	146889.6	439615	114299.9
A2	4265678	معفاة	10082155	معفاة	991181	معفاة
A3	4322310	1123800.6	961428	249971.28	826285	214834.1
A4	66450402	15283592.46	48378483	11127051.09	5445803	1252534.69

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2021-2014)

A5	8169300	2124018	120640	31366.4	44004	11441.04
----	---------	---------	--------	---------	-------	----------

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

الشكل رقم (02) منحنى بياني يوضح تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2019-2017) للشركات المراد دراستها. (دج)



المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول و الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

الملاحظ من خلال الجدول رقم (03) والمنحنى البياني رقم (02) أعلاه أن هناك تفاوت في مبالغ الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2019\_2017) حيث أن أكبر مبلغ للضريبة على أرباح الشركات كان للشركة A4 بمبلغ قدره 15283592.46 سنة 2017، ثم تليها الشركة A5 بمبلغ 212018 في نفس السنة، في حين أن الشركة A5 نفسها سجلت أقل مبلغ للضريبة على أرباح الشركات قدر ب 11441.04 في سنة 2019 مقارنة بباقي الشركات.

حققت الشركة A1 انخفاضا ملحوظا في مبلغ الربح مما أدى إلى انخفاض قيمة الضريبة على أرباح الشركات.

نلاحظ أن الشركة A3 قد شهدت هي الأخرى انخفاضا في مبلغ الضريبة على أرباح الشركات خلال السنوات 2017 - 2019.

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2021-2014)

بينما الشركة A5 نلاحظ أن مبالغ الضريبة على أرباح الشركات فيها في انخفاض ملفت خلال السنوات (2017-2019) وهذا يعود لانخفاض الربح الصافي.

❖ من خلال العلاقة التالية يمكن حساب مقدار التغير في حصة الضريبة على أرباح الشركات خلال السنوات (2017-2019).

مقدار التغير في الحصة هو الفرق بين حصة هذه الدورة وحصة الدورة التي سبقتها.

الشركة A1 :

مقدار التغير في حصة سنة 2018 :

$$- 199687.54 = 346577.14 - 146889.6$$

مقدار التغير في حصة سنة 2019 :

$$-17836 = 146889.62 - 129053.6$$

من خلال ما سبق نجد أن حصة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A1 غير مستقرة خلال الفترة (2017-2019) حيث أن مبلغ الضريبة على أرباح الشركات قد انخفض خلال سنة 2018 بمقدار 199687.54 حيث قدر ب 146889.6 مقارنة بسنة 2017 المقدرة ب 346577.14 ، أما خلال سنة 2019 فقد قدر ب 129053.6 حيث انخفض بقيمة 17836

الشركة A3 :

مقدار التغير في حصة سنة 2018 :

$$- 873829.32 = 1123800.6 - 249971.28$$

مقدار التغير في حصة سنة 2019 :

$$- 35137.18 = 249971.28 - 214834.1$$

من خلال ما سبق نجد أن حصة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A3 غير مستقرة خلال الفترة (2017-2019) حيث أن مبلغ الضريبة على أرباح الشركات قد انخفض خلال سنة 2018 بمقدار 873829.32 حيث قدر ب 1123800.6 مقارنة بسنة 2017 المقدرة ب 249971.28 ، أما خلال سنة 2019 فقد قدر ب 214834.1 حيث انخفض بقيمة 35137.18

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2021-2014)

الشركة A4 :

مقدار التغير في حصيلة سنة 2018:

$$- 4156541.36 = 15283592.46 - 11127051.09$$

مقدار التغير في حصيلة سنة 2019:

$$- 9874516.4 = 11127051.09 - 1252534.69$$

من خلال ما سبق نجد أن حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A4 غير مستقرة خلال الفترة (2019-2017) حيث أن مبلغ الضريبة على أرباح الشركات قد انخفض خلال سنة 2018 بمقدار 4156541.36 حيث قدر بـ 11127051.09 مقارنة بسنة 2017 المقدرة بـ 15283592.46، أما خلال سنة 2019 فقد قدر بـ 1252534.69 حيث انخفض بقيمة 9874516.4

الشركة A5 :

مقدار التغير في حصيلة سنة 2018:

$$- 2092651.6 = 2124018 - 31366.4$$

مقدار التغير في حصيلة سنة 2019:

$$_ 19925.36 = 31366.4 - 11441.04$$

من خلال ما سبق نجد أن حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A5 غير مستقرة خلال الفترة (2019-2017) حيث أن مبلغ الضريبة على أرباح الشركات قد انخفض خلال سنة 2018 بمقدار 2092651.6 حيث قدر بـ 31366.4 مقارنة بسنة 2017 المقدرة بـ 2124018، أما خلال سنة 2019 فقد قدر بـ 11441.04 حيث انخفض بقيمة 19925.36

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2021-2014)

ثالثا: دراسة تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال (2021\_2020) مفتشية الضرائب دائرة حمام الضلعة.


الضريبة على أرباح الشركات = قاعدة الربح × المعدل الضريبي للضريبة على أرباح الشركات .

الجدول رقم (04) يمثل الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات خلال (2021-2020)

البيان	2020		2021	
	قاعدة الربح	الضريبة على أ.الشركات	قاعدة الربح	الضريبة على أ.الشركات
A1	496360	129053.6	24852	6461.52
A2	6546852	معفاة	7759550	معفاة
A3	3114189	809689.14	11207	2913.82
A4	29863537	6868613.51	221669883	50984073.09
A5	- 3290	-----	126071	32778.46

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

الشكل رقم (03) منحني بياني يوضح تطور الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2021-2020 للشركات المراد دراستها. (دج)



المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول والوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

الملاحظ من خلال الجدول رقم (04) والشكل رقم (03) أعلاه أن هناك تفاوت في مبلغ الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة (2021-2020) حيث أن أكبر قيمة للضريبة على أرباح الشركات كانت

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2014-2021)

للشركة A4 سنة 2021 بمبلغ 50984073.09 ثم تليها الشركة A3 بمبلغ 809689.14 سنة 2020 في حين أن الشركة A5 قد سجلت خسارة سنة 2020.

بينما الشركة A3 قد سجلت انخفاض في الضريبة على أرباح الشركات خلال هذه الفترة.

و حققت الشركة A4 ارتفاعا في مبلغ الضريبة على أرباح الشركات خلال هذه الفترة.

بينما سجلت الشركة A5 عجزا ماليا.

❖ من خلال العلاقة التالية يمكن حساب مقدار التغير في حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خلال السنوات 2020 - 2021.

مقدار التغير في الحصيلة هو الفرق بين حصيلة هذه الدورة و حصيلة الدورة التي سبقتها.

الشركة A1 :

مقدار التغير في حصيلة سنة 2021:

$$- 122592.08 = 129053.6 - 6461.52$$

من خلال ما سبق نجد أن حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A1 قد انخفضت بمقدار 122592.08 ليصبح مبلغ الضريبة سنة 2021 يقدر ب 6461.52 أما سنة 2020 فكان مبلغ الضريبة على أرباح الشركات 129053.6

الشركة A3 :

مقدار التغير في حصيلة سنة 2021:

$$- 806775.32 = 809689.14 - 2913.82$$

من خلال ما سبق نجد أن حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A3 قد انخفضت بمقدار 806775.32 ليصبح مبلغ الضريبة سنة 2021 يقدر ب 2913.82 أما سنة 2020 فكان مبلغ الضريبة على أرباح الشركات 809689.14

الشركة A4 :

مقدار التغير في حصيلة سنة 2021:

$$- 44115459.58 = 6868613.51 - 50984073.09$$

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2014-2021)

من خلال ما سبق نجد أن حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للشركة A4 قد انخفضت بمقدار 44115459.58 ليصبح مبلغ الضريبة سنة 2021 يقدر بـ 50984073.09 أما سنة 2020 فكان مبلغ الضريبة على أرباح الشركات 6868613.51

الشركة A5:

تعاني هذه الشركة من عجز مالي.

المطلب الثالث: تقييم الحصيلة الجبائية الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية خلال 2014-2021 .

سنقوم من خلال هذا المطلب بدراسة تقييم أثر الحصيلة الجبائية الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات للشركات المذكورة سابقا على تمويل الخزينة العمومية وذلك خلال الفترة (2014-2021).

الجدول رقم (05) يمثل الحصيلة الجبائية الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات خلال 2014-2021.


المجموع	A5	A4	A3	A1	البيان
11850289.54	296069.54	6556253.04	789202.96	4208764	2014
7989369.01	109386.68	5649279.09	852441.2	1379262	2015
10470432.56	43246.06	7707357.96	1246712.74	1473115.8	2016
18877988.2	2124018	15283592.46	112300.6	346577.14	2017
11555278.37	31366.4	11127051.09	249971.28	146889.6	2018
1478809.83	11441.04	1252534.69	214834.1	114255.9	2019
7807356.25	-----	6868613.51	809689.14	129053.6	2020
51026226.89	32778.46	50984073.09	2913.82	6461.52	2021

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

## الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2021-2014)

الشكل رقم (04) الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات خلال (2021-2014).

(دج)



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول والوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

يتضح من خلال الجدول رقم (05) والشكل رقم (04) ما يلي:

تذبذب وعدم استقرار الحصيلة الجبائية الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات لدائرة حمام الضلعة من سنة للأخرى انطلاقا من سنة 2014 أين سجلت الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات ما قيمته 11850289.54 دج، أي ما نسبته 10% من إجمالي الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات للسنوات محل الدراسة، لتتخفف سنة 2015 إلى 6.6% من إجمالي الحصيلة الضريبية للضريبة على أرباح الشركات للسنوات محل الدراسة، أي ما قيمته 7989369.01 دج، لترتفع سنة 2016 و 2017 على التوالي إلى 10470432.56 دج سنة 2016 أي ما نسبته 8.65% و 18877988 دج أي ما نسبته 15.6% من إجمالي الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات للسنوات محل الدراسة، ومن ثم انخفضت سنة 2018 انخفاضا طفيفا حيث سجلت ما قيمته 11555278.83 دج أي ما نسبته 9.55% من إجمالي الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات للسنوات محل الدراسة، أما بالنسبة للسنوات الثلاثة الأخيرة 2019، 2020، 2021، فقد تغيرت الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات بشكل كبير حيث انخفضت في سنة 2019 وسجلت ادنى قيمة قدرت ب 1478809.83 دج بنسبة 1.2% من إجمالي الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات، لترتفع قليلا سنة 2020 حيث سجلت 7807356.25 بنسبة 6.4% من إجمالي الحصيلة الجبائية للضريبة على أرباح الشركات، بينما ارتفعت سنة 2021 أين سجلت 51026226.83 دج بنسبة 42% من الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات.

## **الفصل الثاني : — دراسة حالة مفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة (2014-2021)**

---

نلاحظ أن الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات قد انخفضت سنة 2019 نتيجة لعدة عوامل وظروف مختلفة منها الركود الاقتصادي الذي نتج عن اجراءات العزل والحظر والاعلاق بسبب كوفيد-19 مما أدى الى انخفاض الطلب على المنتجات والخدمات، لذلك اضطرت الشركات لتعليق وتقليص أعمالها، وكذلك تقييد حركة البضائع والمواد والذي أدى الى نقص المواد الخام والمكونات الأساسية للإنتاج مما أثر على تحقيق الأرباح وانخفاض الوعاء الضريبي ومنه انخفاض مبالغ الضريبة على أرباح الشركات.

**خلاصة الفصل:**

بعد استعراضنا للأرقام والمعطيات المتعلقة بمبالغ الضريبة على أرباح الشركات وذلك من خلال الجداول والرسومات البيانية للفترة محل الدراسة (2014-2021)، فقد عرفت مبالغ الضريبة على أرباح الشركات تفاوت كبير خلال هذه الفترة وذلك يعود الى ارتفاع وانخفاض المادة الخاضعة للضريبة فكلما ارتفعت المادة الخاضعة للضريبة ارتفع مبلغ الضريبة وبذلك تزداد إيرادات الخزينة العمومية.

# الختام

### الخاتمة :

جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على دور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية، حيث حاولنا تحليل و تقسيم مدى مساهمة الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الخزينة العمومية، و من خلال ما سبق اتضح لنا أن الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة سنوية مباشرة تفرض على الشركات مهما كان رقم أعمالها وبغض النظر على الأرباح المحققة بمعدلات ثابتة، حيث تعتبر كمصدر تمويل وإيراد مالي مباشر للخزينة العمومية اذا ما يتم تحويلها كلياً.

وذلك من خلال التطرق الى فصلين، فصل للجانب النظري ويتضمن الإطار النظري للضريبة على أرباح الشركات والخزينة العمومية، وفصل للجانب التطبيقي يتضمن دراسة تطبيقية للضريبة على أرباح الشركات بالاعتماد على المعطيات المستقاة من الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة.

بغرض الاجابة على التساؤلات الفرعية المطروحة وكذا اختبار الفرضيات فإن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة يمكن تلخيصها فيما يلي:

- الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة مباشرة تقتطع سنويا من طرف ولصالح الدولة بصفة إجبارية ونهائية ومن دون أي مقابل، ذلك ما يثبت صحة الفرضية الأولى.
- توجد علاقة طردية بين الضريبة على أرباح الشركات و الخزينة العمومية، حيث يؤثر ارتفاع أو انخفاض الضريبة على أرباح الشركات في الخزينة العمومية، أي اذا ارتفعت مبالغ الضريبة على أرباح الشركات ترتفع حصيلة الخزينة العمومية و تنخفض بانخفاض مبالغ الضريبة على أرباح الشركات ، و ذلك ما يثبت صحة الفرضية الثانية.
- من خلال النظر الى الوثائق الداخلية لمفتشية الضرائب لدائرة حمام الضلعة فإن مبالغ الضريبة على أرباح الشركات تشكل أكبر نسبة في الحصيلة الجبائية الاجمالية، وذلك ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

# المراجع

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب:

- 1- أوسير منور، حمو محمد، محاضرات في جباية المؤسسات، الطبعة الأولى، الجزائر، 2009 .
- 2- منصور بن عمارة، الضريبة على أرباح الشركات، دار هومة، الجزائر، 2004 .
- 3- حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2007 .
- 4- الخطيب خالد، وليد عبد القادر، الأصول العلمية في المحاسبة الضريبية، دار الحامد، عمان، 1998 .
- 5- يوسف مامش، ناصر دادي عدون، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، دار المحمدية، الجزائر، 2008 .
- 6- بوعلام ولهي، جباية المؤسسة، الجزء الأول، دار الهدى، الجزائر، 2008 .
- 7- حابي عبد اللطيف، الإطار الجبائي للضريبة على أرباح الشركات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2020/2019 .
- 8- خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، دار هومة، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006 .
- 9- بن عمارة منصور، أعمال موجهة في تقنيات الجباية، لطلبة المعاهد العليا والجامعات، الجزء الثاني، دار هومة، الجزائر، 2009 .
- 10- ولهي بوعلام، جباية المؤسسة، الجزء الثاني، دار الكتاب القانوني، الجزائر، 2022 .
- 11- حسين الصغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، دار المحمدية، الجزائر، 2001 .
- 12- خيرت ضيف، الميزانية التقديرية، دار الجامعة، الطبعة الثانية، الاسكندرية، 2002 .
- 13- هني أحمد ، العملة والنقود، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008 .
- 14- دنيدي يحيى، المالية العامة، دار الخلدونية، الجزائر، 2014 .
- 15- خراز بعدل فريدة، تقنيات وسياسات السير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995 .
- 16- إسعاد محمد، محاضرات في المحاسبة، المدرسة العليا المصرفية، الجزائر، (2000-2001).
- 17- محمد ساحل، المالية العامة، دار جسور، الطبعة الأولى، 2017 .
- 18- لوني نصيرة، ربيع زكريا، محاضرات في المالية العامة، جامعة آكلي محمد أولحاج، البويرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014/2013 .
- 19- سهام سعيداني، محاضرات المالية العامة، المركز الجامعي، نور البشير الابراهيمي، معهد الحقوق والعلوم السياسية، البيض.

ثانياً: المراسيم:

- 1- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2015، المادة . 135 .

- 2-وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2018، المادة 139 .
- 3-وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2022، المادة 140 .
- 4-وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2023، المادة 141 .
- 5-وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2012، المادة 169، الفقرة 2 .
- 6-وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2016، المادة 170 .
- 7-وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2015، المادة 169، الفقرة 1 .
- 8-وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2013، المادة 141، الفقرة 3 .
- 9-وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2013، المادة 148 .
- 10- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2020، المادة 150 .
- 11 - وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2021، المادة 151 .
- 12 - وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2017، المادة 152 .
- 13 - وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، الجزائر، 2022، المادة 153 .
- 14 - وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2022، المادة 161 .
- 15 - وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2022، المادة 190 .

- 16 - وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2019، المادة 194.
- 17- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2021، المادة 138 .
- 18 - وزارة المالية، قانون المالية، 1984، المادة 48.
- ثالثا: الأطروحات والرسائل:
- 1- فاطمة الزهرة قطوش، إشكالية العلاقة بين حجم تطور النفقات العامة وقواعد تحصيل الضريبة، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2015/2014 .
- 2- بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، اطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005 .
- 3- الهام بن عيسى، استدامة السياسة المالية في اقتصاديات الدول النفطية، دراسة قياسية لعينة من الدول، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وإدارة أعمال، جامعة عين تموشنت، 2021/2020.
- 4- الجيلالي بلواضح، التحكم في التسيير الجبائي لتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية، رسالة ماجستير، العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشيخ العربي التبسي، تبسة، 2008 .
- 5- ثابتي خديجة، دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص - دراسة حالة ولاية تلمسان، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012.
- 6- نابتي رحمة، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي - دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2، 2014-2013 .
- 7- ميلودي عمار، أثر الإصلاحات الاقتصادية على فعالية النظام الضريبي في الجزائر خلال الفترة 1992-2010، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة ، 2014-2013.
- 8- بركان كميلية، شميني نورية، المركز القانوني للخزينة العامة في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة بجاية، (2016-2012).
- 9- رايس محمد المهدي، دور الحوكمة في تحسين إدارة الخزينة العمومية، مذكرة ماستر، جامعة بسكرة، 2014.

رابعاً: المجالات:

- 1- ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 02، جامعة البليدة، 2003.
- 2- ناصر مراد، تقييم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد 02، جامعة البليدة، الجزائر، 2009.

الملاحق

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

المعلق 01

N.I.F |H| \_\_\_\_\_

Désignation de l'entreprise :  
 \*\*\*\*\*  
 Activité *ETB*  
 Adresse -

Exercice clos le 31/12/2023

**BILAN (ACTIF)**

Série G, n°2 (2011 V2.0)

ACTIF	2023			2022
	Montants Bruts	Amortissements provisions et pertes de valeurs	Net	Net
<b>ACTIFS NON COURANTS</b>				
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				
Immobilisations incorporelles				
Immobilisations corporelles				
Terrains				
Bâtiments				
Autres immobilisations corporelles				
Immobilisations en concession				
Immobilisations en cours				
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prêts et autres actifs financiers non courants				
Impôts différés actif				
<b>TOTAL ACTIF NON COURANT</b>	0	0	0	0
<b>ACTIFS COURANTS</b>				
Stocks et encours				
Créances et emplois assimilés				
Clients				
Autres débiteurs				
Impôts et assimilés				
Autres créances et emplois assimilés				
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie	3 000 000		3 000 000	
<b>TOTAL ACTIF COURANT</b>	3 000 000	0	3 000 000	0
<b>TOTAL GENERAL ACTIF</b>	3 000 000	0	3 000 000	0

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

المستحق 02

N.I.F | |

Désignation de l'entreprise	*****
Activité	ETB
Adresse	-

Exercice clos le 31/12/2023

**BILAN (PASSIF)**

PASSIF	2023	2022
<b>CAPITAUX PROPRES :</b>		
Capital émis	3 000 000	
Capital non appelé		
Primes et réserves- Réserves consolidées(1)		
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (1)		
Résultat net - Résultat net part du groupe (1)		
Autres capitaux propres   Report à nouveau		
Part de la société consolidante (1)		
Part des minoritaires (1)		
<b>TOTAL I</b>	<b>3 000 000</b>	<b>0</b>
<b>PASSIFS NON-COURANTS :</b>		
Emprunts et dettes financières		
Impôts (différés et provisionnés)		
Autres dettes non courantes		
Provisions et produits constatés d'avance		
<b>TOTAL II</b>	<b>0</b>	<b>0</b>
<b>PASSIFS COURANTS :</b>		
Fournisseurs et comptes rattachés		
Impôts		
Autres dettes		
Trésorerie Passif		
<b>TOTAL III</b>	<b>0</b>	<b>0</b>
<b>TOTAL PASSIF (I+II+III)</b>	<b>3 000 000</b>	<b>0</b>

(1) à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

المحاسبة 03

N.I.F H-

Désignation de l'entreprise :	
Activité	ETB
Adresse	-

Exercice du : 01/01/2023 Au : 31/12/2023

### COMPTE DE RESULTAT

Rubriques	2023		2022	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de marchandises				
Production vendue	Produits fabriqués			
	Prestations de services			
	Vente de travaux			
Produits annexes				
Rabais, remises, ristournes accordés				
<b>Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes</b>	0	0	0	
Production stockée ou déstockée				
Production immobilisée				
Subventions d'exploitation				
<b>I-Production de l'exercice</b>	0	0	0	
Achats de marchandises vendues				
Matières premières				
Autres approvisionnements				
Variations des stocks				
Achats d'études et de prestations de services				
Autres consommations				
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats				
Services extérieurs	Sous-traitance générale			
	Locations			
	Entretien, réparations et maintenance			
	Primes d'assurances			
	Personnel extérieur à l'entreprise			
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires			
	Publicité			
	Déplacements, missions et réceptions			
Autres services				
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs				
<b>II-Consommations de l'exercice</b>	0	0	0	
<b>III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)</b>	0	0	0	
Charges de personnel				
Impôts et taxes et versements assimilés				
<b>IV-Excédent brut d'exploitation</b>	0	0	0	



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série G 50 ter																					
MINISTERE DES FINANCES DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA DE..... SERVICE:..... RECETTE :..... COMMUNE:..... ANNEE :.....		وزارة المالية المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية..... مصلحة:..... قبضة:..... بلدية:..... السنة:.....																					
رقم التعريف الجبفي Numéro d'Identification Fiscale (NIF) <table border="1" style="width: 100%; height: 20px;"> <tr> <td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td><td style="width: 10%;"></td> </tr> </table> N° d'article ..... رقم المادة .....																						الضريبة الجزائرية الوحيدة IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE إشعار بالدفع Avis de versement de l'IRG Salaires	
Code activité ..... رمز المهنة .....		الاسم و اللقب - اسم الشركة:..... النشاط:..... العنوان:..... Nom et Prénom - Raison sociale :..... Activité :..... Adresse :.....																					
الثلثي TRIMESTRE	قيمة الأجور و الإتاوات الخاضعة للضريبة Montant des salaires et rémunérations imposables	معدل الضريبة Taux d'imposition	فترة التسديد Délais de versement des retenues IRG/Salaires																				
الثلثي الأول (جانفي، فيفري، مارس) 1 <sup>er</sup> trimestre (janvier, février, mars)		السلم الضريبي (ض د أ) Barème IRG	آخر أجل 20 أبريل Au plus tard le 20 Avril																				
الثلثي الثاني (أفريل، ماي، جوان) 2 <sup>eme</sup> trimestre (avril, mai, juin)		السلم الضريبي (ض د أ) Barème IRG	آخر أجل 20 جويلية Au plus tard le 20 Juillet																				
الثلثي الثالث (جويلية، أوت، سبتمبر) 3 <sup>eme</sup> trimestre (juillet, août, septembre)		السلم الضريبي (ض د أ) Barème IRG	آخر أجل 20 أكتوبر Au plus tard le 20 Octobre																				
الثلثي الرابع (أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر) 4 <sup>eme</sup> trimestre (octobre, novembre, décembre)		السلم الضريبي (ض د أ) Barème IRG	آخر أجل 20 جانفي للسنة (ن+1) Au plus tard le 20 janvier année (N+1)																				
وصل رقم ..... Date ..... ختم و إمضاء القابض Cachet et signature du RECEVEUR		ب. .... في ..... A ....., le ..... ختم و إمضاء المكلف بالضريبة Cachet et signature du Contribuable																					

المسيلة في: 09 جوان 2023

رقم: /.....

إلى السيد: محمد بن الطاهر أستاذ المحاسبة  
المسيلة

مفتشية الضرائب  
حمام الضرائف  
التاريخ: 15 ماي 2023  
ولاية المسيلة

الموضوع: طلب مساعدة الطلبة على إجراء التريض الميداني.

سيدي المحترم، تحية طيبة و بعد...

في إطار افتتاح الجامعة على محيطها الاقتصادي والإداري، ومن أجل مساعدة الطلبة في إعداد مذكرات التخرج، التي تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في شعبة: المحاسبة والمالية والبنوك الإسلامية، تخصص: محاسبة وبنوك إسلامية، فإنه يشرفنا أن نطلب من سيادتكم مساعدة الطلبة المذكورين في الجدول أدناه، على إجراء تريضهم الميداني بمؤسستكم. نتمنى منكم فائق التقدير والاحترام.

الطلبة:

الرقم	الاسم واللقب	رقم بطاقة الطالب	رقم ب.ت.و/ر.س	الإمضاء
01	جودي خضرة	484835084537	2086099 14	
02	دواويري مهال	484835078558	20773 1281	
عنوان المذكرة: دروس ضريبة على أرباح الشركات في تجويل المحاسبة				
الموضوع: "دراسة محاسبية حاسوبية للضرائب محاسبية الضريبة"				
المشرف (الاسم واللقب و الإمضاء)	رئيس القسم (الإمضاء والختم)	رئيس اللجنة التريص (الإمضاء والختم)	موقع	موقع
الدكتور: نذير ياسين أستاذ محاضر جامعة محمد بوضياف - المسيلة	الدكتور: نذير ياسين أستاذ محاضر جامعة محمد بوضياف - المسيلة	الدكتور: نذير ياسين أستاذ محاضر جامعة محمد بوضياف - المسيلة	الدكتور: نذير ياسين أستاذ محاضر جامعة محمد بوضياف - المسيلة	الدكتور: نذير ياسين أستاذ محاضر جامعة محمد بوضياف - المسيلة



## تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة والنزاهة العلمية في إنجاز مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة): **جودية حاضرة** ..... المولود(ة) بتاريخ: **05/12/2000** ..... ب: **الضاحه** .....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أور.س.) رقم: **208609944** ..... الصادرة بتاريخ: **13/12/2022** عن: **بلدية مسلمان الضاحه** .....

المسجل بالسنة ثانياة ماستر شعبة: **علوم الإدارة والمحاسبة** ..... تخصص: **محاسبة حسابات** ..... خلال السنة الجامعية: **2022/2023** .....

والمعد للمذكرة التي تحمل عنوان:

**دور المصروفات على أرباح الشركات في تمويل التنمية العمومية** .....

**دراسة علمية مستوحاة من التجربة الجزائرية** ..... **علم الإدارة والمحاسبة** .....

.....

.....

.....

.....

.....

أصح بشرفي أنني التزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز المذكرة المذكورة أعلاه.

حررت بتاريخ: **06/01/2023** .....

التوقيع والبصمة

